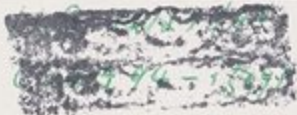






PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

*This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.*



وَزَارَةُ الْمَعَارِفِ الْعُمُومِيَّةِ

مجمع فؤاد الأول للغة العربية

مرسوم إنشاء المجمع والمراسيم المعدلة له

ولأحته الداخلية

وأعضائه وهيئاته ولجانه

(RECA) (b)

PJ6011

.M37

الفهرس

الباب الأول

المرسوم واللائحة

صحيحة

٩	القسم الأول : مرسوم لإنشاء المجمع والمراسيم المعدلة له
١١	١ — مرسوم بإنشاء مجمع ملكي للغة العربية
١٦	٢ — مرسوم باطلاق اسم فؤاد الأول على مؤسسات عامة نشأت في رعايته
١٨	٣ — مرسوم بتعديل بعض أحكام المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية
٢٢	٤ — مرسوم بتعديل بعض أحكام المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية
٢٤	٥ — المواد المعمول بها من هذه المراسيم
٢٩	القسم الثاني : اللائحة الداخلية
٣١	١ — القرار الوزاري باعتماد اللائحة الأولى
٣٢	٢ — اللائحة الأولى
٣٧	٣ — تصديق وزارة المعارف على اللائحة الثانية
٣٨	٤ — اللائحة الثانية (المعمول بها الآن)
٤١	القسم الثالث : مقابلة المرسوم باللائحة

الباب الثاني

أعضاء المجمع

٦١	القسم الأول : الأعضاء العاملون :
٦٣	١ — مرسوم بتعيين الأعضاء العاملين
٦٥	٢ — مرسوم بتعيين عضو عامل
٦٦	٣ — مرسوم بتعيين أعضاء عاملين
٦٨	٤ — مرسوم بتعيين أعضاء عاملين
٦٩	٥ — مرسوم بتعيين أعضاء عاملين
٧١	٦ — مرسوم بتعيين عضوين عاملين
٧٢	٧ — مرسوم بتعيين عضوين عاملين
٧٣	٨ — مرسوم بتعيين عضوين عاملين
٧٤	٩ — مرسوم بتعيين عضو عامل

مقدمة

كثيراً ما يتساءل الناس عن المجمع وتكوينه ، وعن أغراضه ووسائله ، وطرق اختيار أعضائه وتعيينهم ، وعلى الجملة عن نظام العمل به ، لتحقيق أغراضه . وقد يظفر المتسائلون ببعض ما يرضى رغباتهم إذا هم حصلوا على مجموعة تضم المراسيم واللوائح وبعض المعلومات المفيدة في شأن المجمع .

وقد حثني على المبادرة بتنظيم هذه المجموعة وترتيبها وتقديمها للطبع ، على هذا الوضع ، حضرة الدكتور منصور فهمي كاتب سر المجمع ، إذ كان بحكم هذه الصفة عرضة لسؤال من يعنون بالشئون الجمعية . فألفت بين هذه الوثائق المتفرقة ليتيسر اقتناؤها ومراجعتها . واستأذنت رئيس المجمع حضرة الأستاذ أحمد لطفى السيد في طبعها فأذن مشكوراً .

وقد ساعدني في إبرازها على هذا النحو بعض إخواني من موظفي المجمع ، وبخاصة حضرة أحمد زايد المحرر الفني ، فكانوا خلقاء بالشكر الجزيل .

والله الموفق المعين .

المراقب الإداري

عبد الفتاح الصعيدى

القاهرة في اول المحرم سنة ١٣٧٢ هـ
٢١ سبتمبر سنة ١٩٥٢ م .

الباب الأول

المرسوم واللائحة

القسم الأول

مرسوم إنشاء المجمع
والمراسيم المعدلة له

(١)

مرسوم

بإنشاء مجمع ملكي للغة العربية

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالي الصادر في ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٨ بتحديد اختصاصات
الوزارات المختلفة ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

(١)

مادة ١ — ينشأ معهد باسم «مجمع اللغة العربية الملكي» يكون تابعا لوزارة المعارف العمومية .
ويكون مركزه مدينة القاهرة .

مادة ٢ — أغراض المجمع هي :

(أ) أن يحافظ على سلامة اللغة العربية وأن يجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون
في تقدمها ، ملائمة على العموم لحاجات الحياة في العصر الحاضر وذلك بأن
يحدد في معاجم أو تفاسير خاصة أو بغير ذلك من الطرق ما ينبغي استعماله
أو تجنبه من الألفاظ والتراكيب .

(ب) أن يقوم بوضع معجم تاريخي للغة العربية وأن ينشر أبحاثا دقيقة في تاريخ
بعض الكلمات وتغير مدلولاتها .

(ج) أن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من
البلاد العربية .

(د) أن يبحث كل ماله شأن في تقدم اللغة العربية مما يعهد إليه فيه بقرار من
وزير المعارف العمومية .

مادة ٣ - يصدر المجمع مجلة تنشر فيها تنشر أبحاثه التاريخية وقوائم الألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها وتتقبل مناقشات الجمهور واقتراحاته .
وينشر على الطريقة العلمية من النصوص القديمة ما يراه لازماً لأعمال المجمع ودراسات فقه اللغة .

(١)

مادة ٤ - يؤلف المجمع من عشرين عضواً عاملاً يختارون من غير تقييد بالجنسية من بين العلماء المعروفين بتبحرهم في اللغة العربية أو بأبحاثهم في فقه هذه اللغة أو لهجاتها .
ويعين الأعضاء العاملون لأول مرة بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية وإذا خلا محل من أحد الأعضاء اقترح المجمع اسم العضو الجديد بأغلبية ثلثي أعضائه العاملين . ويجب أن يصحب الاقتراح بتقرير مفصل لمؤهلاته العلمية .
ويعين العضو الجديد بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية .

(٢)

مادة ٥ - يختار رئيس المجمع من بين ثلاثة أعضاء عاملين ينتخبون بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين ويكون تعيينه بمرسوم لمدة ثلاث سنوات بناء على عرض وزير المعارف العمومية ويجوز عند انقضاء مدته إعادة تعيينه بالطريقة نفسها .

(٣)

مادة ٦ - تسقط العضوية عن العضو :

(أ) إذا صدر عليه حكم مزر بالشرف .

(ب) إذا صدر قرار مسبب بفصله من المجمع بأغلبية ثلثي الأعضاء .

(ج) إذا عجز عن مباشرة أعماله لمرض أو لظروف أخرى .

ويحذف الاسم في هذه الأحوال بمرسوم .

وإذا سقطت العضوية عن عضو عامل للسبب الثالث جاز تعيينه عضواً فخرياً

طبقاً لنص المادة التالية بشرط أن يكون قد استحق تقدير المجمع .

(١) أُلغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٤) من المرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ (أنظر ص ١٧) ثم أُعيد تعديلها بالمادة الأولى من المرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦ (أنظر ص ٢١) .

(٢) أُلغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٥) من المرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ (أنظر ص ١٨) .

(٣) استبدلت بكلمة المجمع عبارة (مجلس المجمع) بالمادة (٣) من المرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ (أنظر ص ٢٠) .

(١)

مادة ٧ - يجوز من غير تقييد بالجنسية أن يمنح لقب عضو فخري للأشخاص الذين يكونون قد قاموا بخدمات جليلة الشأن في دراسة اللغة العربية أو لهجاتها . ولا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء الفخريين على العشرين . وينح اللقب بمرسوم بناء على اقتراح المجمع وعرض وزير المعارف العمومية .

(٢)

مادة ٨ - للمجمع أن يمنح لقب « عضو مراسل » لكل شخص مصرى أو أجنبي يرى في استمرار معاونته فائدة كبرى ويكون تعيين الأعضاء المراسلين من وزير المعارف العمومية وليس لهم عدد محدود .

(٣)

مادة ٩ - يدعى المجمع كل سنة للانعقاد مدة شهر على الأقل في الشتاء أو في الربيع للنظر في المسائل المنوطة بالمجمع كله ومنها إصدار القرارات واختيار رئيس المجمع وأعضائه .

يحدد الرئيس موعد دور الانعقاد ومدته ويشعر الأعضاء بهما قبل الانعقاد بستين يوماً على الأقل حتى يتسنى لمن يقيمون خارج القطر منهم الاشتراك في جلسات المجمع .

يعقد المجمع في دور انعقاده عشرين جلسة على الأقل ويتداول الرأي في الأعمال التي أعدت منذ دورته الأخيرة ويجب المبادرة بإبلاغ هذه الأعمال إلى الأعضاء العاملين ليتسنى لكل منهم درسها قبل دور الانعقاد .

ولا تعقد اجتماعات عامة في غير دور الانعقاد السنوى ، ومع ذلك يجوز في السنتين الأوليين أن يدعى المجمع للانعقاد دورتين في كل سنة .

ولا تكون قرارات المجمع صحيحة إلا إذا حضره اثنا عشر عضواً على الأقل وتصدر القرارات بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين ، فإذا تساوت الأصوات رجح رأى الجانب الذى فيه الرئيس .

(١) ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٧) من المرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ (انظر ص ١٨) .

(٢) ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٨) من المرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ (انظر ص ١٨) . كما أضيفت إليها مادة (٨) مكرر (انظر ص ١٩) .

(٣) ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٩) من المرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ (انظر ص ١٨) .

مادة ١٠ - للمجمع أن يعهد في إعداد كل فرع من فروع الأعمال الموكولة إليه إلى لجنة ينتخبها من بين أعضائه العاملين .

ولهذه اللجان أن تعقد اجتماعاتها في غير المدة المحددة للاجتماعات العامة .

مادة ١١ - يجوز أن يدعى لحضور اجتماعات اللجان والجلسات العامة أشخاص من غير الأعضاء ممن يرى ضرورة مراجعتهم ومعاونتهم في أعمال المجمع . وهؤلاء يكون رأيهم استشارياً .

(١)

مادة ١٢ - الرئيس هو الذي يتولى الإدارة العامة للمجمع وهو الذي يرأس جلساته ويراقب تنفيذ قراراته .

فإذا غاب أو حدث له مانع ناب عنه من بين الأعضاء العاملين الموجودين بالقاهرة أكبرهم سناً .

وإن خشي أن يطول غيابه أو أن يستمر المانع الذي حدث له عين وزير المعارف العمومية من يقوم مقامه من بين الأعضاء العاملين .

(٢)

مادة ١٣ - يحدد مجلس الوزراء ما يعطى للأعضاء المقيمين خارج القاهرة في مقابل الانتقال والإقامة كما يحدد مكافأة الأعضاء العاملين الذين توكل إليهم أعمال دائمة بخلاف أعمال جلسات المجمع والمكافآت التي تمنح لحضور الجلسات ، ويحدد المجمع نفسه في كل حالة مقدار المكافأة التي تمنح لأعضائه المراسلين في مقابل الأعمال الخاصة التي يرى وجهاً لتكليفهم القيام بها .

مادة ١٤ - للمجمع أن يقبل التبرعات التي ترد إليه من طريق الوقف والوصايا والهبات وغيرها ، على أن قبوله لا يكون نهائياً إلا بعد تصديق وزير المعارف العمومية . وتتولى وزارة المعارف العمومية إدارة أموال المجمع .

مادة ١٥ - تلحق ميزانية المجمع بميزانية وزارة المعارف العمومية ويضع المجمع مشروعها في كل عام ويرفعه إلى وزير المعارف العمومية لإقراره بالطريقة المعتادة . وتتكون إيرادات المجمع من غلة أمواله ومن الاعتماد المخصص له بميزانية الدولة .

(١) أضيفت إليها مادة (١٢) مكرر بالرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ (أنظر ص ١٩) .

(٢) ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (١٣) من الرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ (أنظر ص ١٩) .

ثم أعيد تعديلها بالمادة الأولى من الرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦ (أنظر ص ٢١) .

مادة ١٦ - تتولى وزارة المعارف العمومية طبع ما يطلب المجمع طبعه بلا أجر ، وفي هذه الحالة يضاف ما يتحصل من البيع إلى حساب وزارة المعارف العمومية .

مادة ١٧ - تتخذ وزارة المعارف العمومية كل الوسائل التي تكفل إتباع قرارات المجمع في أمر اللغة العربية وألفاظها وتراكيبها وذلك بإذاعتها إذاعة واسعة وباستعمالها بوجه خاص في مصالح الحكومة وفي التعليم والكتب الدراسية المقررة .

مادة ١٨ - يضع المجمع لائحته الداخلية وتعرض لتصديق وزير المعارف العمومية .
(١)

مادة ١٩ - يلحق بالمجمع الموظفون اللازمون لأعماله وتحدد شروط خدمتهم بقرار من مجلس الوزراء ويكون لرئيس المجمع بالنسبة لهم ما لرؤساء المصالح من السلطة والاختصاصات .

مادة ٢٠ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر بمرأى عابدين في ١٤ شعبان سنة ١٣٥١ (١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

اسماعيل صدقي

وزير المعارف العمومية

محمد حلمي عيسى

(١) ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (١٩) من المرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠
(انظر ص ١٩) .

(٢)

مرسوم

خاص بإطلاق اسم « فؤاد الأول » على مؤسسات عامة نشأت في رعايته

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء تخليداً لذكرى المغفور له الملك فؤاد الأول وتمجيذاً لاسمه لما امتاز به عهده من المآثر الكبرى في الإصلاح وإقامة المنشآت العامة التي تمت بفضل عنايته وإرشاده مما كان له أبلغ الأثر في توجيه نهضة البلاد العلمية والأدبية والاجتماعية والاقتصادية ورعايتها . وبناء على موافقة رأى مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت

(١)

مادة ١ - يطلق على المنشآت والمعاهد المبينة بالكشف المرافق لهذا المرسوم اسم « فؤاد الأول »

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر بمرأى المنزه في ١١ جمادى الثانية سنة ١٣٥٧ (٧ أغسطس سنة ١٩٣٨) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)

عبد الفتاح يحيى

ملحق

كشف

- ١ - جامعة فؤاد الأول ، بدلا من الجامعة المصرية .
- ٢ - مجمع فؤاد الأول للغة العربية ، بدلا من مجمع اللغة العربية الملكى .
- ٣ - معهد فؤاد الأول للأحياء المائية والمصائد ، بدلا من المعهد الملكى للأحياء المائية واستئلافها .
- ٤ - معهد فؤاد الأول للصحراء ، بدلا من معهد الصحراء .
- ٥ - معهد فؤاد الأول للموسيقى العربية ، بدلا من المعهد الملكى للموسيقى العربية .
- ٦ - قناطر فؤاد الأول ، بدلا من قناطر نجع حمادى .
- ٧ - جمعية فؤاد الأول لعلم الحشرات ، بدلا من جمعية علم الحشرات المصرية الملكية .
- ٨ - جمعية فؤاد الأول للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع ، بدلا من الجمعية الملكية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع .
- ٩ - جمعية فؤاد الأول لعلم أوراق البردى ، بدلا من الجمعية الملكية المصرية لعلم أوراق البردى .
- ١٠ - جمعية فؤاد الأول للهلال الأحمر المصرى الأهلية ، بدلا من جمعية الهلال الأحمر المصرى الأهلية .
- ١١ - جمعية فؤاد الأول لرعاية اليتامى وأبناء السبيل ، بدلا من الجمعية الملكية لرعاية اليتامى وأبناء السبيل .
- ١٢ - اتحاد جمعيات فؤاد الأول للإسعاف ، بدلا من الاتحاد الملكى لجمعيات الإسعاف .
- ١٣ - مسجد فؤاد الأول ، بدلا من مسجد مصر الجديدة .
- ١٤ - متحف فؤاد الأول للسكك الحديدية ، بدلا من متحف السكك الحديدية .
- ١٥ - متحف فؤاد الأول للبريد ، بدلا من متحف البريد .
- ١٦ - طريق فؤاد الأول الصحراوى ، بدلا من الطريق الصحراوى .
- ١٧ - معهد فؤاد الأول بأسبوط ، بدلا من معهد أسبوط .

(٣)

مرسوم

بتعديل بعض أحكام المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر .

بعد الإطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع ملكي للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٧ أغسطس سنة ١٩٣٨ بإطلاق اسم فؤاد الأول على مؤسسات عامة نشأت في رعايته ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

(١)

مادة ١ - تلغى المواد ٤ ، ٥ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٣ ، ١٩ من المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية وتستبدل بها المواد الآتية :

مادة ٤ - يؤلف المجمع من أعضاء عاملين لا يقل عددهم عن أربعة وعشرين ولا يزيد على ثلاثين عضواً عاملاً يختارون من بين العلماء المعروفين بتبحرهم في اللغة العربية وآدابها وعلومها . ويجوز أن يكون عدد منهم لا يزيد على ثلثهم من العلماء غير المصريين .

ويعين الأعضاء العاملون لأول مرة بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية . وكذلك الحال عند زيادة عدد الأعضاء حتى يبلغوا العدد المقرر .

ويتألف المجمع من هيئتين :

(١) مؤتمر المجمع .

(٢) مجلس المجمع .

ويتكون مؤتمر المجمع من كامل أعضائه ومجلس المجمع من أعضائه المقيمين بالقطر المصري .

(١) ألغيت المواد (٤ ، ٥ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٣ ، ١٩) من المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ واستبدلت بها هذه المادة (أنظر ص ١٠) ، ثم أعيد تعديل المواد (٤ ، ١٣) بالمرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦ ، (أنظر ص ٢١) .

مادة ٥ - يعين رئيس المجمع من بين ثلاثة من أعضائه المصريين يرشحهم مؤتمر المجمع ويكون تعيينه بمرسوم لمدة ثلاث سنوات بناء على عرض وزير المعارف العمومية ويجوز عند انقضاء مدته إعادة تعيينه بالطريقة نفسها .

والرئيس هو الذى يتولى الإدارة العامة للمجمع وهو الذى يرأس جلساته ويراقب تنفيذ قراراته .

فإذا غاب أو حدث له مانع نأب عنه من بين الأعضاء العاملين الموجودين بالقاهرة أكبرهم سنًا .

وإن خشى أن يطول غيابه أو أن يستمر المانع الذى حدث له عين وزير المعارف العمومية من يقوم مقامه من بين الأعضاء العاملين .

مادة ٧ - يجوز من غير تقيد بالجنسية أن يمنح لقب عضو فخرى للأشخاص الذين يكونون قد قاموا بخدمات جليلة الشأن فى دراسة اللغة العربية ، ولا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء الفخريين على العشرين . ويمنح اللقب بمرسوم بناء على اقتراح مجلس المجمع بأغلبية ثلثي أعضائه وعرض وزير المعارف العمومية .

مادة ٨ - لوزير المعارف العمومية أن يمنح لقب « عضو مراسل » لكل شخص يرى فى معونته فائدة كبرى بناء على اقتراح من مجلس المجمع بالأغلبية المطلقة .

مادة ٩ - يجتمع مجلس المجمع فى فترات دورية من السنة وفقاً لما هو مبين باللائحة الداخلية . ولا يصح إنعقاده إلا إذا حضر الجلسة أغلبية الأعضاء . ويجتمع مؤتمر المجتمع سنوياً مدة أربعة أسابيع متوالية ، ويجوز إطالة هذه المدة بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على اقتراح رئيس المجمع .

ولا يصح انعقاده إلا إذا حضر الجلسة ثلاثة أخماس أعضائه على الأقل .

وفى غير الأحوال التى تشترط فيها أغلبية خاصة تصدر قرارات هيتى المجمع بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين . وعند تساوى الآراء يرجح الجانب الذى فيه الرئيس .

وتصدر القرارات الخاصة بمادة اللغة العربية من مؤتمر المجمع .
مادة ١٣ - يحدد مجلس الوزراء المكافأة التي تمنح لأعضاء المجمع . أما الأعضاء المقيمون بالقطر المصري فيمنحون عن كامل ما يقومون به في المجمع وبلجانه وفي المجلة مبلغا سنويا ثابتاً .

وأما الأعضاء المقيمون خارج القطر فيمنحون مكافأة عن المدة التي يعقد خلالها المؤتمر .

ويجوز أن يمنح الأعضاء المراسلون مكافأة عما يعهد به إليهم من الأعمال ويكون منحها بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على اقتراح مجلس المجمع .

مادة ١٩ - يلحق بالمجمع الموظفون الفنيون والإداريون اللازمون لأعماله ويكون لرئيس المجمع بالنسبة لهم ما لرؤساء المصالح من السلطة والاختصاصات .

(١)

مادة ٢ - يضاف إلى المرسوم المذكور المادتان الآتيتان :

مادة (٨ مكرراً) إذا خلا محل من أحد الأعضاء اقترح مجلس المجمع اسم العضو الجديد بأغلبية ثلثي أعضائه العاملين .

ويجب أن يصحب الاقتراح بتقرير مفصل لمؤهلاته العلمية ويعين العضو الجديد بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية .

مادة (١٢ مكرراً) يكون للمجمع مكتب مؤلف من :

(١) رئيس المجمع .

(٢) وكيل وزارة المعارف العمومية .

(٣) أربعة من أعضاء مجلس المجمع يعينون بقرار من وزير المعارف العمومية من بين ثمانية يرشحهم مجلس المجمع ويكون تعيين هؤلاء لمدة ثلاث سنوات ويجوز تجديد تعيينهم بالطريقة عينها .

ويجوز لوزير المعارف العمومية أن يضم إليهم أعضاء آخرين من موظفي وزارة المعارف العمومية أو المجمع ويختص مكتب المجمع بالنظر في المسائل الآتية :

(١) أضيفت هذه المادة إلى المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ ، (أنظر ص ١٠)

- (١) إعداد مشروعات الميزانية والحساب الختامي .
 (٢) تعيين الموظفين والمستخدمين وترقيتهم وتأديبهم ونقلهم .
 (٣) ما يحيله إليه مجلس المجمع من الأعمال الإدارية .

(١)

- مادة ٣ - يستبدل بكلمة « المجمع » في المادة ٦ عبارة « مجلس المجمع » .
 مادة ٤ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر بقصر عابدين في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٨ مايو سنة ١٩٤٠) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

على ماهر

وزير المعارف العمومية

محمود فهمى النقراشى

(١) استبدلت هذه المادة بكلمة (المجمع) عبارة (مجلس المجمع) في المادة (٦) من المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ (أنظر ص ١١)

(٤)

مرسوم

بتعديل بعض أحكام

المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الإطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول
للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ .

وبناء على ما عرضه وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى (١)

تعديل المادتان ٤ و ١٣ من المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية علي
الوجه الآتي :

مادة ٤ - يؤلف المجمع من أعضاء عاملين لا يقل عددهم عن ثلاثين عضواً ولا يزيد على أربعين
عضواً يختارون من بين العلماء المعروفين بتبحرهم في اللغة العربية وآدابها . أو في
العلوم والفنون . ويجوز أن يكون بينهم عدد من العلماء غير المصريين لا يتجاوز العشرة .

ويعين الأعضاء العاملون لأول مرة بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف
العمومية وكذلك الحال عند زيادة عدد الأعضاء حتى يبلغ العدد المقرر .

مادة ١٣ - يحدد مجلس الوزراء المكافأة التي يمنحها أعضاء المجمع لحضور جلساته وجلسات
لجانته . كما يحدد للأعضاء غير المصريين المقيمين خارج المملكة المصرية مكافأتهم
في أثناء المدة التي يعقد المؤتمر خلالها .

ويجوز أن يمنح الأعضاء المراسلون مكافأة على ما يعهد إليهم فيه من الأعمال .
وتمنح هذه المكافأة بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على اقتراح مجلس المجمع .

(١) جاءت هذه المادة معدلة للمادتين (٤ و ١٣) من المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢
للمعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ . (أنظر ص ١٠ و ١٧)

المادة الثانية

على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر في ١٥ شوال سنة ١٣٦٥ (١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

إسماعيل صدقي

وزير المعارف العمومية

محمد حسن العشماوى

المعمول به من مرسوم إنشاء المجمع والتعديلات التي أدخلت عليه

مادة ١ - ينشأ معهد باسم « مجمع فؤاد الأول للغة العربية » يكون تابعاً لوزارة المعارف العمومية ويكون مركزه مدينة القاهرة .

مادة ٢ - أغراض المجمع هي :

(١) أن يحافظ على سلامة اللغة العربية وأن يجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون في تقدمها ، ملائمة على العموم لحاجات الحياة في العصر الحاضر . وذلك بأن يحدد في معاجم أو تفاسير خاصة ، أو بغير ذلك من الطرق ، ما ينبغي استعماله أو تجنبه من الألفاظ والتراكيب .

(ب) أن يقوم بوضع معجم تاريخي للغة العربية ، وأن ينشر أبحاثاً دقيقة في تاريخ بعض الكلمات وتغير مدلولاتها .

(ج) أن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية .

(د) أن يبحث كل ماله شأن في تقدم اللغة العربية ، مما يعهد إليه فيه بقرار من وزير المعارف العمومية .

مادة ٣ - يصدر المجمع مجلة تنشر فيما تنشر أبحاثه التاريخية وقوائم الألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها وتتقبل مناقشات الجمهور واقتراحاته .

وينشر على الطريقة العلمية من النصوص القديمة ما يراه لازماً لأعمال المعجم ودراسات فقه اللغة .

مادة ٤ - يؤلف المجمع من أعضاء عاملين لا يقل عددهم عن ثلاثين عضواً ولا يزيد على أربعين عضواً يختارون من بين العلماء المعروفين بتبحرهم في اللغة العربية وآدابها أو في العلوم والفنون . ويجوز أن يكون بينهم عدد من العلماء غير المصريين لا يتجاوز العشرة .

ويعين الأعضاء العاملون لأول مرة بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية وكذلك الحال عند زيادة عدد الأعضاء حتى يبلغ العدد المقرر .

(.....) وصعت نقط تحت كل مادة حصل فيها تغيير (مادة كذا)

.....

ويتألف الجمع من هئتين :

(١) مؤتمر الجمع .

(٢) مجلس الجمع .

ويتكون مؤتمر الجمع من كامل أعضائه ، ومجلس الجمع من أعضائه المقيمين بالقطر المصرى .

مادة ٥ — يعين رئيس الجمع من بين ثلاثة من أعضائه المصريين يرشحهم مؤتمر الجمع ويكون تعيينهم بمرسوم لمدة ثلاث سنوات بناء على عرض وزير المعارف العمومية ويجوز عند انقضاء مدته إعادة تعيينه بالطريقة نفسها .

والرئيس هو الذى يتولى الإدارة العامة للمجمع ، وهو الذى يرأس جلساته ويراقب تنفيذ قراراته .

فاذا غاب أو حدث له مانع ناب عنه من بين الأعضاء العاملين الموجودين بالقاهرة أكبرهم سناً ، وإن خشى أن يطول غيابه أو أن يستمر المانع الذى حدث له ، عين وزير المعارف العمومية من يقوم مقامه من بين الأعضاء العاملين .

مادة ٦ — تسقط العضوية عن العضو :

..... (أ) إذا صدر عليه حكم مزر بالشرف .

(ب) إذا صدر قرار مسبب بفصله من مجلس الجمع بأغلبية ثلثي الأعضاء .

(ج) إذا عجز عن مباشرة أعماله لمرض أو لظروف أخرى .

ويحذف الاسم فى هذه الأحوال بمرسوم .

وإذا سقطت العضوية عن العضو العامل للسبب الثالث جاز تعيينه عضواً فخرياً طبقاً لنص المادة التالية ، بشرط أن يكون قد استحق تقدير مجلس الجمع .

مادة ٧ — يجوز من غير تقييد بالجنسية أن يمنح لقب عضو فخري للأشخاص الذين يكونون قد قاموا بخدمات جليلة الشأن فى دراسة اللغة العربية ، ولا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء الفخريين على العشرين . ويمنح اللقب بمرسوم بناء على اقتراح مجلس الجمع بأغلبية ثلثي أعضائه وعرض وزير المعارف العمومية .

مادة ٨ — لوزير المعارف العمومية أن يمنح لقب « عضو مراسل » لكل شخص يرى فى معاونته فائدة كبرى بناء على اقتراح من مجلس الجمع بالأغلبية المطلقة .

مادة ٨ م - إذا خلا محل من أحد الأعضاء ، اقترح مجلس المجمع إسم العضو الجديد بأغلبية
..... ثلثي أعضائه العاملين .

ويجب أن يصحب الاقتراح بتقرير مفصل لمؤهلاته العلمية . ويعين العضو
بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية .

مادة ٩ - يجتمع مجلس المجمع في فترات دورية من السنة وفقاً لما هو مبين باللائحة
الجديد الداخلية . ولا يصح انعقاده إلا إذا حضر الجلسة أغلبية الأعضاء .

ويجتمع مؤتمر المجمع سنوياً مدة أربعة أسابيع متوالية ، ويجوز إطالة
هذه المدة بقرار من وزير المعارف العمومية ، بناء على اقتراح رئيس المجمع
ولا يصح انعقاده إلا إذا حضر الجلسة ثلاثة أخماس أعضائه على الأقل .

وفي غير الأحوال التي تشترط فيها أغلبية خاصة تصدر قرارات هيئتي المجمع
بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين . وعند تساوى الآراء يرجح الجانب الذي
فيه الرئيس .

وتصدر القرارات الخاصة بمادة اللغة العربية ، من مؤتمر المجمع .

مادة ١٠ - للمجمع أن يعهد في إعداد كل فرع من فروع الأعمال الموكولة إليه إلى لجنة
ينتخبها من بين أعضائه العاملين .

ول هذه اللجان أن تعتمد اجتماعاتها في غير المدة المحددة للاجتماعات العامة .

مادة ١١ - يجوز أن يدعى لحضور اجتماعات اللجان والجلسات العامة أشخاص من غير
الأعضاء ممن يرى ضرورة مراجعتهم ومعاونتهم في أعمال المجمع . وهؤلاء يكون
رأيهم استشارياً .

مادة ١٢ - الرئيس هو الذي يتولى الإدارة العامة للمجمع وهو الذي يرأس جلساته ويراقب
..... تنفيذ قراراته فإذا غاب أو حدث له مانع ناب عنه من بين الأعضاء العاملين
الموجودين بالقاهرة أكبرهم سناً .

وإن خشي أن يطول غيابه أو أن يستمر المانع الذي حدث له عين وزير المعارف
العمومية من يقوم مقامه من بين الأعضاء العاملين .

مادة ١٢ م - يكون للمجمع مكتب مؤلف من :

..... (١) رئيس المجمع .

(٢) وكيل وزارة المعارف العمومية .

(٣) أربعة من أعضاء مجلس الجمع يعينون بقرار من وزير المعارف العمومية من بين ثمانية يرشحهم مجلس الجمع . ويكون تعيين هؤلاء لمدة ثلاث سنوات . ويجوز تجديد تعيينهم بالطريقة عينها . ويجوز لوزير المعارف العمومية أن يضم إليهم أعضاء آخرين من موظفي وزارة المعارف العمومية ، أو الجمع . ويختص مكتب الجمع بالنظر في المسائل الآتية :

(١) إعداد مشروعات الميزانية والحساب الختامي .

(٢) تعيين الموظفين والمستخدمين وترقيتهم وتأديبهم ونقلهم .

(٣) ما يحيله إليه مجلس الجمع من الأعمال الإدارية .

مادة ١٣ - يحدد مجلس الوزراء المكافأة التي يمنحها أعضاء الجمع لحضور جلساته وجلسات لجانه كما يحدد للأعضاء غير المصريين المقيمين خارج المملكة المصرية مكافآتهم في اثناء المدة التي يعقد المؤتمر خلالها .

ويجوز أن يمنح الأعضاء المرسلون مكافأة على ما يعهد إليهم فيه من الأعمال . وتمنح هذه المكافأة بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على اقتراح مجلس الجمع .

مادة ١٤ - للمجمع أن يقبل التبرعات التي ترد إليه من طريق الوقف والوصايا والهبات وغيرها ، على أن قبوله لا يكون نهائياً إلا بعد تصديق وزير المعارف العمومية . وتتولى وزارة المعارف العمومية إدارة أموال الجمع .

مادة ١٥ - تلحق ميزانية المجمع بميزانية وزارة المعارف العمومية . ويضع المجمع مشروعاتها في كل عام ويرفعه إلى وزير المعارف العمومية لإقراره بالطريقة المعتادة . وتتكون إيرادات المجمع من غلة أمواله ومن الاعتماد المخصص له بميزانية الدولة .

مادة ١٦ - تتولى وزارة المعارف العمومية طبع ما يطلبه الجمع طبعه بلا أجر ، وفي هذه الحالة يضاف ما يتحصل من البيع إلى حساب وزارة المعارف العمومية .

مادة ١٧ - تتخذ وزارة المعارف العمومية كل الوسائل التي تكفل إتباع قرارات المجمع في أمر اللغة العربية وألفاظها وتراكيبها ، وذلك باذاعتها إذاعة واسعة وباستعمالها بوجه خاص في مصالح الحكومة وفي التعليم والكتب الدراسية المقررة .

- مادة ١٨ - يضع المجمع لأنحته الداخلية وتعرض لتصديق وزير المعارف العمومية .
- مادة ١٩ - يلحق بالمجمع الموظفون الفنيون والاداريون اللازمون لأعماله ويكون لرئيس المجمع بالنسبة لهم ما لرؤساء المصالح من السلطة والاختصاصات .
- مادة ٢٠ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
-

القسم الثاني

اللائحة الداخلية

القرار الوزارى باعتماد اللائحة الأولىوزارة المعارف العمومية

قرار وزارى رقم ٣٩٨٥
بتاريخ ١٢ مارس سنة ١٩٣٤
بالتصديق على لائحة المجمع الملكى للغة العربية

وزير المعارف العمومية

بعد الاطلاع على المادة (١٨) من المرسوم الصادر بإنشاء المجمع الملكى للغة العربية .

قرر :

مادة وحيدة :

صدق على لائحة المجمع الملكى للغة العربية المرافقة لهذا .

وزير المعارف

التوقيع (احمد نجيب الهلال)

اللائحة الأولى

لائحة لمجمع اللغة العربية الملكي (١)

أغراض المجمع

١ - على المجمع أن يحافظ على سلامة اللغة العربية ، وجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون ، ملائمة لحاجات الحياة في هذا العصر . ولتحقيق ذلك له أن ينظر في قواعد اللغة ، فيتخير - إذا دعت الضرورة - من آراء أئمتها ما يوسع دائرة أقيستها ، لتكون أداة سهلة للتعبير عن المقاصد العلمية وغير العلمية .

٢ - للمجمع أن يستبدل بالكلمات العامة والأعجمية التي لم تعرب - غيرها من الألفاظ العربية . وذلك بأن يبحث أولاً عن ألفاظ عربية لها في مظاهرها . فإذا لم يجد بعد البحث أسماء عربية لها ، وضع أسماء جديدة بطرق الوضع المعروفة : من اشتقاق أو مجاز ، أو غير ذلك . فإذا لم يوفق في هذا التجأ إلى التعريب ، مع المحافظة على حروف اللغة وأوزانها بقدر الطاقة .

٣ - يقوم المجمع بوضع معجمات صغيرة لمصطلحات العلوم والفنون وغيرها تنشر تدريجاً ، وبوضع معجم واسع يجمع شوارد اللغة وغيرها ، ويبين أطوار كلماتها ، كما ينشر تفاسير وقوائم لكلمات وأساليب فاسدة يجب تجنبها .
ويقوم ببحث علمي للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية .

مجلة المجمع

٤ - يصدر المجمع مجلة لنشر ما يقره من البحوث اللغوية ونتائجها ، والألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها . وتؤلف لجنة من الأعضاء العاملين لتحرير المجلة ، يرأسها كاتب السر . وتنشر المجلة إلى جانب ما سبق ، النصوص القديمة ، ودراسات فقه اللغة ، وما يرد من الأعضاء وغيرهم ، مما يتصل بأغراض المجمع وتقره لجنتها .

(١) وضعها المجمع في دورته الأولى ، وقد تضمنت محاضر الدورة الأولى ما دار من المناقشات في شأن هذه اللائحة .

الأعضاء

- ٥ - يرشح المجمع في كل دور من أدوار انعقاده ، أعضاء بدل الذين خلت محالهم وفقا للمادة الرابعة من المرسوم .
- وطريقة الترشيح أن يزكى المرشح عضوان عاملان ببيان كتابي واف لمنزله العلمية وصفاته الخلقية . ويكون الانتخاب سرىا .
- وإذا لم يوافق المجمع على انتخاب مرشح ، وجب انتخاب غيره في الجلسة عينها . ورفض انتخاب المرشح سر يجب كتمانها .
- ٦ - لا تسقط العضوية عن العضو طبقا للمادة ٦ فقرة (ب) من المرسوم الخاص بإنشاء المجمع ، إلا بأغلبية أربعة عشر صوتا .
- ٧ - إذا غاب العضو العامل عن جلسات المجمع أوجلجانه سنة كاملة - بغير عذر مقبول - كان للمجمع أن يعده مستقيلا ، وأن يطلب حذف اسمه بمرسوم ، وذلك بخلاف أسباب سقوط العضوية المبينة في المادة السادسة من المرسوم الصادر بإنشاء المجمع .

الرئيس

- ٨ - ينتخب المجمع بالقائمة والأغلبية النسبية ثلاثة من أعضائه العاملين المصريين تبلغ أسمائهم وزير المعارف العمومية ، لاختيار الرئيس منهم ، بالطريقة المبينة بمرسوم إنشاء المجمع .
- ٩ - يتولى الرئيس المحافظة على نظام الجلسة ، ومراعاة القانون واللائحة ، وهو الذى يمثل المجمع ، ويتحدث عنه ، ويدير المناقشات ، ويعين مواطن البحث ، ويرد إليها من خرج عنها من المتكلمين ، ويراقب أعمال كاتب السر ، ويشرف على سير أعمال المجمع .
- وللرئيس أن يدعو الأعضاء الفخريين والأعضاء المراسلين وغيرهم إلى حضور جلسات المجمع العامة ، دون أن يكون لهم رأى فيما يبت . وله أيضا أن يدعو من يشاء من العطاء لزيارة المجمع .
- ١٠ - يفتتح الرئيس الجلسة ، وهو الذى يقفها ويختمها .
- ١١ - إذا غاب الرئيس أو عاقه عن الإشراف على الجلسة عائق ، ناب عنه من المصريين أكبر الأعضاء العاملين سنا .

- ١٢ - يكون رئيس المجمع رئيسا للجنة التي هو عضو فيها .
- ١٣ - ينظم الرئيس مواد البحوث التي تعرض في الجلسات العامة ، ويحدد مايكفي كلا منها من الوقت .
- وهو الذى يتولى النظر فى الرسائل والكتب التي يبحث فيها المجمع ، لتحويلها إلى اللجان .

كاتب سر المجمع

- ١٤ - ينتخب بالاقتراع السرى والأغلبية المطلقة أحد الأعضاء العاملين من المصريين كاتب سر ، لثلاث سنين ، ويجوز إعادة انتخابه .
- ١٥ - يشرف كاتب السر على تحرير محاضر الجلسات ، وفرز أوراق الانتخاب ، وعلى كل ما ينشره المجمع ، وعلى شؤون خزانة الكتب . وغير ذلك من الأعمال التي يكلها إليه المجمع .
- ١٦ - يتلو كاتب السر - أو من ينوبه الرئيس منابه - فى بدء كل جلسة محضر الجلسة السابقة ، ليقره المجمع ، إذا رؤيت تلاوته .
- ١٧ - يوقع كاتب السر فى جميع الأوراق العلمية الخاصة بمسائل المجمع .
- ١٨ - يضع كاتب السر تراجم للمتوفين من الأعضاء العاملين والفخريين .
- ١٩ - إذا لم يتمكن كاتب السر من القيام بأعماله أناب الرئيس أحد الأعضاء العاملين المصريين منابه ، فإن طال غيابه ، أو عجز عن مباشرة أعماله ، ينتخب المجمع من الأعضاء العاملين المصريين من يقوم مقامه .

المراقب الإدارى للمجمع

- ٢٠ - يسمى رئيس المستخدمين بالمجمع مراقبا إداريا له ، وعليه أن يشرف على أعمال المحررين والمترجمين والكتبة ، وباقى أعمال المجمع الإدارية ، وأن يبلغ الأعضاء وغيرهم رسائل المجمع فى أوقاتها ، وأن يقوم على إنجاز أعمال المجلة وطبعها وتوزيعها . وعليه أن يراقب تدوين أعمال المجمع ومباحثه فى دفاتر خاصة ، وأن يحفظ جميع ما يختص به من الرسائل والأوراق وغيرها مرتبة ، ليسهل الرجوع إليها عند الحاجة ، وأن يتلقى الرسائل الواردة ويسهل للأعضاء عملهم .

جلسات المجمع

- ٢١ - يحدد المجمع عدد جلساته في الأسبوع ، وساعة افتتاحها ، ويرسل الرئيس إلى كل عضو بصورة من جدول أعمال الجلسة قبل انعقادها بوقت كاف .
- ٢٢ - لا يكون ما يقره المجمع صحيحاً إلا إذا حضر المجمع اثنا عشر عضواً .
وتصدر أحكامه بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين . فإذا تساوت الأصوات رجح رأى الجانب الذى فيه الرئيس .
- ٢٣ - عند أخذ رأى ينادى كل عضو باسمه ، ليبدى رأيه علانية .
- ٢٤ - يجوز للأعضاء الفخريين والمراسلين إلقاء المباحث بإذن من الرئيس ، فى غير جلسة الافتتاح .
- ٢٥ - جلسات المجمع سرية ، عدا جلسة الافتتاح ، وللمجمع أن يقرر عقد جلسات علنية باقتراح الرئيس عند الضرورة .
- ٢٦ - يتلو الرئيس فى جلسة الاحتفال بالافتتاح تقريراً خاصاً بما تم من أعمال المجمع فى الدور السابق .

اللجان

- ٢٧ - يؤلف المجمع من أعضائه العاملين فى كل دور من أدوار الانعقاد ، اللجان التى يعهد إليها فى بحث أعماله . وتتألف اللجنة من عضوين فأكثر .
- ٢٨ - اللجان التى تتألف من الأعضاء المقيمين بمصر ، توالى اجتماعاتها فى غير مدة انعقاد المجمع . أما الأعضاء غير المقيمين بمصر ، فينجز كل منهم وحده أو مع غيره من الأعضاء العمل الذى يكمله المجمع إليه .
- ٢٩ - للرئيس فى غير أيام انعقاد المجمع أن يدعو إحدى لجان القاهرة ، أو بعض أعضائها أو جميع هذه اللجان مجتمعة ، لشأن من شؤون المجمع ، وما يرى فى هذه الأحوال لا يعمل به إلا إذا أقره المجمع .
- ٣٠ - تضع كل لجنة أو عضو يعمل وحده ، تقريراً لما تم من الأعمال ، يقدم للرئيس لتوزيعه على الأعضاء قبل عرضه على المجمع بوقت كاف .

٣١- إذا عاق أحد الأعضاء في إحدى اللجان عائق عن الاستمرار في العمل ، بلغ الرئيس ذلك ليتصرف بما تقتضيه المصلحة .

٣٢- يكتب محضر لكل جلسة من جلسات اللجان .

خزانة كتب المجمع

٣٣- ينشئ المجمع خزانة تضم الكتب والمجلات العلمية وغيرها ، مما يدخل في نطاق بحوثه . ويضع المجمع نهجاً خاصاً لخزائنه ، ينظم أعمالها ، وطريقة الانتفاع بها .

مالية المجمع

٣٤- ينتخب المجمع لجنة برئاسة رئيسه ، ويكون كاتب السر عضواً فيها . لوضع مقترح الميزانية ، وباقي المقترحات المالية ، وللنظر في التبرعات المذكورة في المادة ١٤ من المرسوم .

وبعد نظر المجمع في ذلك والموافقة عليه ، يعرضه الرئيس على وزير المعارف العمومية لإقراره بالطريقة المعتادة .

٣٥- ينظم المجمع توزيع ما خصص من المال في ميزانيته بالمباريات اللغوية .

وزارة المعارف العمومية

رقم ١١ / ٦٦ / ٣
١٩٤١ / ٣ / ٢٦

التصديق على لائحة المجمع الثانية

حضرة صاحب المعالي رئيس مجمع فؤاد الأول للغة العربية

رداً على كتاب معاليكم المؤرخ في ٢٠ مارس الحاضر المرسل معه صورة من لائحة المجمع الداخلية التي قررها المؤتمر في جلسته المنعقدة في يوم ١٩ من مارس سنة ١٩٤١ للتصديق عليها منا ، نتشرف بإبلاغ معاليكم أننا صدقنا على اللائحة المشار إليها .
وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام .

وزير المعارف

التوقيع (حسين هيكل)

توقيع (السنهوري)

اللائحة الداخلية الثانية المعمول بها

الباب الأول

أغراض المجمع ووسائل تحقيقها

١ - أغراض المجمع هي :

(١) أن يحافظ على سلامة اللغة العربية ، وأن يجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون في تقدمها ، ملائمة على العموم لحاجات الحياة في العصر الحاضر ، وذلك بأن يحدد في معاجم أو تفاسير خاصة ، أو بغير ذلك من الطرق ، ما ينبغي استعماله أو تجنبه من الألفاظ والتراكيب . وأن يدرس ما من شأنه تيسير الكتابة العربية وقواعد النحو والصرف ، وأن يلتمس الوسائل إلى تشجيع الأدباء على التنافس في الإنتاج الأدبي الممتاز .

(ب) أن يقوم بوضع معجم تاريخي للغة العربية ، وأن ينشر أبحاثاً دقيقة في تاريخ بعض الكلمات ، وتغير مدلولاتها .

(ج) أن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية .

(د) أن يبحث كل ما له شأن في تقدم اللغة العربية ، مما يعهد إليه فيه ، بقرار من وزير المعارف العمومية .

٢ - يصدر المجمع مجلة لنشر ما يقره من البحوث اللغوية ونتائجها ، والألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها . وتنشر المجلة ، إلى جانب ما سبق ، النصوص القديمة ودراسات فقه اللغة ، وما يرد من الأعضاء وغيرهم ، مما يتصل بأغراض المجمع . ويندب مكتب المجمع أحد أعضائه لإدارة المجلة .

٣ - ينشئ المجمع مكتبة تضم الكتب والمجلات العلمية وغيرها يشرف عليها المكتب ويضع لها ما يراه من النظم .

الباب الثاني

عضوية المجمع وهيئاته المختلفة وإدارته

(١) عضوية المجمع

- ٤ - إذا خلا كرسي أحد الأعضاء ، يعلن الرئيس الخلو ، في أول جلسة تعقد بعد ذلك .
- ٥ - يرشح مجلس المجمع أعضاء بدل الذين خلت كراسيهم ، وفقاً للمادة ٨ مكررة من المرسوم بإنشاء المجمع .
- ٦ - طريقة الترشيح هي أن يزكى المرشح عضوان عاملان ببيان كتابي لمنزله العلمية . ويكون الانتخاب سرياً في جلسة أخرى يحددها المجلس . ويستقبل العضو بعد تعيينه في جلسة علنية .

(٢) هيئات المجمع

- ٧ - يعين المجلس موعد انعقاد المؤتمر في كل سنة ، بحيث لا يتأخر هذا الموعد عن أول شهر فبراير .
- ٨ - يتلو الرئيس في جلسة الاحتفال بالافتتاح ، تقريراً بما تم من أعمال المجمع في الدورة السابقة .
- ٩ - يحدد مجلس المجمع عدد جلساته في الشهر ، وموعدها ، ويرسل الرئيس إلى كل عضو بصورة من جدول أعمال الجلسة قبل انعقادها بوقت كاف .
- ١٠ - تعطل جلسات مجلس المجمع من أول شهر يونيه إلى آخر شهر سبتمبر من كل عام .
- ١١ - يجوز للأعضاء الفخريين والمراسلين إلقاء المباحث في المؤتمر والمجلس بإذن من الرئيس .
- ١٢ - جلسات المؤتمر والمجلس سرية ، عدا جلسة افتتاح المؤتمر وجلسات استقبال الأعضاء الجدد ، ولكل من المؤتمر والمجلس أن يقرر عقد جلسات علنية باقتراح الرئيس عند الحاجة .
- ١٣ - يؤلف المكتب من : رئيس المجمع ، ومن وكيل وزارة المعارف ، ومن أربعة من أعضاء المجلس ، يعينهم وزير المعارف بقرار من بين ثمانية ينتخبهم المجلس بالقائمة وبالأغلبية النسبية . ويجتمع المكتب كلما دعت الحاجة .

١٤ - يؤلف المجلس من أعضاء المجمع اللجان التي يعهد إليها في بحث أعماله ، وتنتخب كل لجنة من بين أعضائها رئيساً وكاتب سر .

(٣) إدارة المجمع

الرئيس

١٥ - ينتخب المؤتمر ، بالقائمة والأغلبية النسبية ، ثلاثة من أعضائه العاملين المصريين ، تبلغ أسماءهم وزير المعارف العمومية ، لاختيار الرئيس منهم ، بالطريقة المبينة بمرسوم إنشاء المجمع .

١٦ - يتولى الرئيس المحافظة على نظام الجلسة ، ومراعاة القانون واللائحة ، وهو الذي يمثل المجمع ، ويدير المناقشات ، ويشرف على سير أعمال المجمع . وللرئيس أن يدعو الأعضاء الفخريين والأعضاء المراسلين ، وغيرهم من العلماء والعظماء والخبراء إلى حضور جلسات المجمع ، وليس لهم حق التصويت .

١٧ - إذا غاب الرئيس ، ناب عنه من المصريين أكبر الأعضاء العاملين سناً .

١٨ - يكون رئيس المجمع رئيساً لمكتبه ولجنة التي هو عضو فيها .

كاتب السر

١٩ - ينتخب المؤتمر ، بالاقتراع السري والأغلبية المطلقة ، أحد أعضاء المكتب كاتب سر ، لثلاث سنين ، وتجاوز إعادة انتخابه .

٢٠ - يشرف كاتب السر على تحرير محاضر الجلسات ، ويوقع عليها مع الرئيس ويساعد الرئيس في النشاط العلمي للمجمع وفي صلات المجمع بالهيئات العلمية ، ويوقع في جميع الأوراق العلمية الخاصة بمسائل المجمع .

٢١ - إذا لم يتمكن كاتب السر من القيام بأعماله أناب الرئيس أحد أعضاء المكتب منابه ، فإن طال غيابه ، ينتخب المجمع من أعضائه من يقوم مقامه .

المراقب الإداري للمجمع

٢٢ - يشرف المراقب الإداري على أعمال المحررين والمترجمين والكتبة ، وباقي أعمال المجمع الإدارية ، ويبلغ الأعضاء وغيرهم رسائل المجمع في أوقاتها ، وعليه أن يراقب تدوين أعمال المجمع ومباحثه في دفاتر خاصة ، وأن يحفظ جميع ما يختص به من الرسائل والأوراق وغيرها مرتبة ، ليسهل الرجوع إليها عند الحاجة ، وأن يتلقى الرسائل الواردة ، ويسهل للأعضاء عملهم .

القسم الثالث

مقابلة المرسوم باللائحة

إنشاء المجمع

المادة	المرسوم	المادة	اللائحة
١	ينشأ معهد باسم « مجمع فؤاد الأول للغة العربية » يكون تابعا لوزارة المعارف العمومية ويكون مركزه مدينة القاهرة	إنشاؤه تبعيته مركزه	

أغراض المجمع

المادة	المرسوم	المادة	اللائحة
٢	أغراض المجمع هي :	١	أغراض المجمع هي :
١	أن يحافظ على سلامة اللغة العربية ، وأن يجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون في تقدمها ، ملائمة على العموم لحاجات الحياة في العصر الحاضر ، وذلك بأن يحدد في معاجم أو تفاسير خاصة أو بغير ذلك من الطرق ما ينبغي استعماله أو تجنبه من الألفاظ والتراكيب .	١	أن يحافظ على سلامة اللغة العربية ، وأن يجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون في تقدمها ، ملائمة على العموم لحاجات الحياة في العصر الحاضر ، وذلك بأن يحدد في معاجم أو تفاسير خاصة أو بغير ذلك من الطرق ما ينبغي استعماله أو تجنبه من الألفاظ والتراكيب .
			وسائله
			تيسير الكتابة والقواعد
			تشجيع الأدباء
ب	أن يقوم بوضع معجم تاريخي للغة العربية ،	ب	المعجم التاريخي
			لغة العربية ،

المادة	المرسوم	المادة	اللائحة
نشر الأبحاث	وأن ينشر أبحاثاً دقيقة في تاريخ بعض الكلمات وتغير مدلولاتها.	وأن ينشر أبحاثاً دقيقة في تاريخ بعض الكلمات وتغير مدلولاتها.	وأن ينشر أبحاثاً دقيقة في تاريخ بعض الكلمات وتغير مدلولاتها.
دراسة اللهجات العربية	ح أن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية .	ح أن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية .	ح أن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية .
بحث ما يقرر الوزير بحثه	و أن يبحث كل ماله شأن في تقدم اللغة العربية ، مما يعهد إليه فيه بقرار من وزير المعارف العمومية .	و أن يبحث كل ماله شأن في تقدم اللغة العربية ، مما يعهد إليه فيه بقرار من وزير المعارف العمومية .	و أن يبحث كل ماله شأن في تقدم اللغة العربية ، مما يعهد إليه فيه بقرار من وزير المعارف العمومية .

المجلة

المادة	المرسوم	المادة	اللائحة
ما ينشر في المجلة	٣ يصدر المجمع مجلة تنشر فيما تنشر : أبحاثه التاريخية وقوائم الألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها وتقبل مناقشات الجمهور واقتراحاته . وينشر على الطريقة العلمية : من النصوص القديمة ما يراه لازماً لأعمال المعجم ودراسات فقه اللغة .	٢ يصدر المجمع مجلة تنشر فيما تنشر : أبحاثه التاريخية وقوائم الألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها وتقبل مناقشات الجمهور واقتراحاته . وينشر على الطريقة العلمية : من النصوص القديمة ما يراه لازماً لأعمال المعجم ودراسات فقه اللغة .	٢ يصدر المجمع مجلة تنشر فيما تنشر : أبحاثه التاريخية وقوائم الألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها وتقبل مناقشات الجمهور واقتراحاته . وينشر على الطريقة العلمية : من النصوص القديمة ما يراه لازماً لأعمال المعجم ودراسات فقه اللغة .
إدارتها			و ما يرد من الأعضاء وغيرهم ، مما يتصل بأغراض المجمع . ويندب مكتب المجمع أحد أعضائه لإدارة المجلة .

المسكينة

المادة	المرسوم	المادة	اللائحة
٣			يشيء المجمع مكتبة تضم الكتب والمجلات العلمية وغيرها ، يشرف عليها المكتب ، ويضع لها ما يراه من النظم .

الإشراف عليها

تأليف المجمع - هيئته (مجلسه ومؤتمره)

المادة	المرسوم	المادة	اللائحة
٤	يؤلف المجمع من : أعضاء عاملين لا يقل عددهم عن ثلاثين عضواً ولا يزيد على أربعين عضواً يختارون من بين العلماء المعروفين بتبحرهم في اللغة العربية وآدابها أو في العلوم والفنون . ويجوز أن يكون بينهم عدد من العلماء غير المصريين لا يتجاوز العشرة . ويعين الأعضاء العاملون لأول مرة بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية وكذلك الحال عند زيادة عدد الأعضاء حتى يبلغ العدد المقرر ويتألف المجمع من هيئتين : (١) مؤتمر المجمع . (٢) مجلس المجمع . ويتكون مؤتمر المجمع من كامل أعضائه ، ومجلس المجمع من أعضائه المقيمين بالقطر المصري .		عدد الأعضاء العاملين

هيئته المجمع :

الرئيس

المادة	المرسوم	المادة
٥	يعين رئيس المجمع من بين ثلاثة من أعضائه المصريين يرشحهم مؤتمر المجمع ويكون تعيينه بمرسوم لمدة ثلاث سنوات بناء على عرض وزير المعارف العمومية ويجوز عند انقضاء مدته إعادة تعيينه بالطريقة نفسها والرئيس :	تعيينه
١٥	هو الذي يتولى الإدارة العامة للمجمع ، وهو الذي يرأس جلساته ويراقب تنفيذ قراراته .	اختصاصه
١٦	يتولى الرئيس : الحفاظ على نظام الجلسة ، ومراعاة القانون واللائحة ، وهو الذي يمثل المجمع ، ويدير المناقشات ويشرف على سير أعمال المجمع . وللرئيس أن يدعو الأعضاء الفخريين والأعضاء المراسلين وغيرهم من العلماء والعظماء والخبراء إلى حضور جلسات المجمع ، وليس لهم حق التصويت . يكون رئيس المجمع رئيساً لمكتبه ولجنة التي هو عضو فيها . إذا غاب الرئيس ناب عنه من المصريين أكبر الأعضاء العاملين سناً .	دعوتهم الأعضاء الفخريين والمراسلين رياسته للمكتب ولجنة التي هو عضو فيها نائبه
١٨	فإذا غاب أو حدث له مانع ناب عنه من بين الأعضاء العاملين الموجودين بالقاهرة أكبر سناً . وإن خشي أن يطول غيابه أو أن يستمر المانع الذي حدث له عين وزير المعارف العمومية من يقوم مقامه من بين الأعضاء العاملين .	
١٧		

كاتب السر

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
ينتخب المؤتمر ، بالاقتراع السري وبالأغلبية المطلقة ، أحد أعضاء المكتب كاتب سر لثلاث سنين ؛ وتجوز إعادة انتخابه .	١٩			انتخابه
يشرف كاتب السر على تحرير محاضر الجلسات ، ويوقع عليها مع الرئيس . ويساعد الرئيس في النشاط العلمي للمجمع وفي صلات المجمع بالهيئات العلمية . ويوقع في جميع الأوراق العلمية الخاصة بمسائل المجمع .	٢٠			اختصاصه
إذا لم يتمكن كاتب السر من القيام بأعماله أناب الرئيس أحد أعضاء المكتب منابه . فإن طال غيابه ، ينتخب المجمع من أعضائه من يقوم مقامه .	٢١			نائبه

المراقب الإداري

المادة	المرسوم	المادة	اللائحة
٢٢			يشرف المراقب الإداري على : أعمال المحررين و مترجمين والكتابة وباقي أعمال المجمع الإدارية . ويبلغ الأعضاء وغيرهم رسائل المجمع في أوقاتها . وعليه أن يراقب تدوين أعمال المجمع ومباحثه في دفاتر خاصة . وأن يحفظ جميع ما يختص به من الرسائل والأوراق وغيرها مرتبة ، ليسهل الرجوع إليها عند الحاجة . وأن يتلقى الرسائل الواردة . ويسهل للأعضاء عملهم .

الأعضاء

سقوط العضوية

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	أحوالها
		تسقط العضوية عن العضو: (أ) إذا صدر عليه حكم مزر بالشرف . (ب) إذا صدر قرار مسبب بفصله من مجلس المجمع بأغلبية ثلثي الأعضاء . (ج) إذا عجز عن مباشرة أعماله لمرض أو لظروف أخرى . ويحذف الاسم في هذه الأحوال بمرسوم . وإذا سقطت العضوية عن العضو العامل للسبب الثالث جاز تعيينه عضوا فخريا طبقا لنص المادة التالية بشرط أن يكون قد استحق تقدير مجلس المجمع .	٦	

الأعضاء الفخريون

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		يجوز من غير تقييد بالجنسية أن يمنح لقب عضو فخري للأشخاص الذين يكونون قد قاموا بخدمات جليلة الشأن في دراسة اللغة العربية ، ولا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء الفخريين على العشرين . ويمنح اللقب بمرسوم بناء على اقتراح مجلس المجمع بأغلبية ثلثي أعضائه وعرض وزير المعارف العمومية .	٧	عددهم وتعيينهم

الأعضاء المراسلون

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		لوزير المعارف أن يمنح لقب (عضو مراسل) لكل شخص يرى في معونته فائدة كبرى بناء على اقتراح من مجلس المجمع بالأغلبية المطلقة .	٨	طريقة اختيارهم

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
يجوز للأعضاء الفخريين والمراسلين إلقاء المباحث في المؤتمر والمجلس بإذن من الرئيس .	١١			إلقاؤهم المباحث

ترشيح الأعضاء وتعيينهم

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
إذا خلا كرسي أحد الأعضاء ، يعلن الرئيس الخلو في أول جلسة تعقد بعد ذلك .	٤			
يرشح مجلس المجمع أعضاء بدل الذين خلت كراسيهم وفقاً للمادة (٨ مكررة) من المرسوم بإنشاء المجمع .	٥	إذا خلا محل من أحد الأعضاء اقترح مجلس المجمع اسم العضو الجديد بأغلبية ثلثي أعضائه العاملين .	٨ م	ترشيح الأعضاء
طريقة الترشيح هي أن يزكي المرشح عضوان عاملان ببيان كتابي لمنزلته العلمية .	٦	ويجب أن يصحب الاقتراح بتقرير مفصل لمؤهلاته العلمية .		طريقة الترشيح
ويكون الانتخاب سرياً في جلسة أخرى يحددها المجلس		ويعين العضو الجديد بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية .		تعيينهم
ويستقبل العضو بعد تعيينه في جلسة علنية .				استقبالهم

اجتماع المجلس والمؤتمر

المادة	المرسوم	المادة	اللائحة
٩	يجتمع مجلس المجمع في فترات دورية من السنة وفقاً لما هو مبين باللائحة الداخلية .	٩	زمن انعقاد المجلس جدول الأعمال صحة انعقاده زمن تعطيله
١٠	ولا يصح انعقاده إلا إذا حضر الجلسة أغلبية الأعضاء.		تعطّل جلسات مجلس المجمع من أول شهر يونيه إلى آخر شهر سبتمبر من كل عام .
٧	ويجتمع مؤتمر المجمع سنوياً مدة أربعة أسابيع متوالية . ويجوز إطالة هذه المدة بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على اقتراح رئيس المجمع . ولا يصح انعقاده إلا إذا حضر الجلسة ثلاثة أخماس أعضائه على الأقل .		يعين المجلس موعد انعقاد المؤتمر في كل سنة بحيث لا يتأخر هذا الموعد عن أول شهر فبراير .
٨	وفي غير الأحوال التي تشترط فيها أغلبية خاصة ، تصدر قرارات هيئتي المجمع بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين . وعند تساوى الآراء يرجح الجانب الذي فيه الرئيس .		جلسة الافتتاح صحة إصدار القرارات
			يتلو الرئيس في جلسة الاحتفال بالافتتاح ، تقريراً خاصاً بما تم من أعمال المجمع في الدورة السابقة .

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة
جلسات المؤتمر والمجلس سرية ، عدا جلسة افتتاح المؤتمر وجلسات استقبال الأعضاء الجدد . ولكل من المؤتمر والمجلس أن يقرر عقد جلسات علنية باقتراح الرئيس عند الحاجة .	١٢	وتصدر القرارات الخاصة بمادة اللغة العربية من مؤتمر المجمع .	خصوصية المؤتمر سرية الجلسات وعلايتها

اللجان والخبراء

اللجان

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة
يؤلف المجلس من أعضاء المجمع اللجان التي يعهد إليها في بحث أعماله ؛ وتنتخب كل لجنة من بين أعضائها رئيسا وكاتب سر .	١٤	للمجمع أن يعهد في إعداد كل فرع من فروع الأعمال الموكولة إليه إلى لجنة ينتخبها من بين أعضائه العاملين . ولهذه اللجان أن تعقد اجتماعاتها في غير المدة المحددة للاجتماعات العامة .	١٠ تأليفها زمن انعقادها رياستها

الخبراء

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		يجوز أن يدعى لحضور اجتماعات اللجان والجلسات العامة أشخاص من غير الأعضاء ممن يرى ضرورة مراجعتهم ومعاونتهم في أعمال المجمع . وهؤلاء يكون رأيهم استشاريا .	١١	أعمالهم رأيهم

الرئيس

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		الرئيس هو الذى يتولى الإدارة العامة للمجمع وهو الذى يرأس جلساته ويراقب تنفيذ قراراته . فإذا غاب أو حدث له مانع : ناب عنه من بين الأعضاء العاملين الموجودين بالقاهرة أكبرهم سنا . وإن خشى أن يطول غيابه أو أن يستمر المانع الذى حدث له : عين وزير المعارف العمومية من يقوم مقامه من بين الأعضاء العاملين .	١٢	اختصاصه نائبه

المكافآت

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		يحدد مجلس الوزراء المكافأة التي يمنحها أعضاء المجمع لحضور جلساته وجلسات لجانته . كما يحدد للأعضاء غير المصريين المقيمين خارج المملكة المصرية مكافآتهم في أثناء المدة التي يعقد المؤتمر خلالها . ويجوز أن يمنح الأعضاء المراسلون مكافأة على ما يعهد إليهم فيه من الأعمال . وتمنح هذه المكافأة بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على اقتراح مجلس المجمع .	١٣	تحديد مكافأة الأعضاء المراسلين

التبرعات

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		للمجمع أن يقبل التبرعات التي ترد إليه من طريق الوقف والوصايا والهبات وغيرها ، على أن قبوله لا يكون نهائيا إلا بعد تصديق وزير المعارف العمومية . وتتولى وزارة المعارف العمومية إدارة أموال المجمع	١٤	قبولها إدارة الأموال

الميزانية

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		تلتحق ميزانية المجمع بميزانية وزارة المعارف العمومية ويضع المجمع مشروعها في كل عام ويرفعه إلى وزير المعارف العمومية لإقراره بالطريقة المعتادة . وتتكون إيرادات المجمع من غلة أمواله ومن الاعتماد المخصص له من ميزانية الدولة .	١٥	حق وضع مشروعها الإيرادات

المطبوعات

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		تتولى وزارة المعارف العمومية طبع ما يطلب المجمع طبعه بلا أجر ، وفي هذه الحالة يضاف ما يتحصل من البيع إلى حساب وزارة المعارف العمومية .	١٦	نفقات الطبع

تنفيذ قرارات المجمع

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة	
		تتخذ وزارة المعارف العمومية كل الوسائل التي تكفل اتباع قرارات المجمع في أمر اللغة العربية وألفاظها وتراكيبها ، وذلك بإذاعتها إذاعة واسعة وباستعمالها بوجه خاص في مصالح الحكومة وفي التعليم والكتب الدراسية المقررة .	١٧	وسائل تنفيذ القرارات اللغوية

اللائحة الداخلية

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة
		يضع المجمع لائحته الداخلية وتعرض لتصديق وزير المعارف العمومية	١٨

الموظفون

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة
		يلحق بالمجمع الموظفون الفنيون والإداريون اللازمون لأعماله . ويكون لرئيس المجمع بالنسبة لهم مالرؤساء المصالح من السلطة والاختصاصات .	١٩

تنفيذ المرسوم

اللائحة	المادة	المرسوم	المادة
		على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم . ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .	٢٠

الباب الثاني

أعضاء المجمع

القسم الأول

الأعضاء العاملون
ومراسيم تعيينهم

(١)

مرسوم

بتعيين الأعضاء العاملين لمجمع اللغة العربية الملكي

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الإطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ ١٤ شعبان سنة ١٣٥١ (١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢) بإنشاء مجمع اللغة العربية الملكي .
وبناء على ما عرضه وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت

مادة ١ - يعين أعضاء عاملين بمجمع اللغة العربية الملكي كل من :

محمد توفيق رفعت باشا (١)

حاجم ناحوم أفندى

الشيخ حسين والى (٢)

الدكتور فارس نمر باشا

الدكتور منصور فهمى باشا عميد كلية الآداب بالجامعة المصرية.

الشيخ إبراهيم حمروش

شيخ كلية اللغة العربية بالجامع الأزهر .

الشيخ محمد الخضر حسين

الأستاذ بكلية أصول الدين بالجامع الأزهر .

أحمد العوامرى بك

مفتش أول اللغة العربية بوزارة المعارف العمومية.

على الجارم أفندى (٣)

مفتش اللغة العربية بوزارة المعارف العمومية.

الشيخ أحمد على الاسكندرى (٤) أستاذ اللغة العربية بوزارة المعارف العمومية .

(١) توفى فى ١٩٤٤/٤/٥ وعين فى مكانه حضرة صاحب السعادة الدكتور عبد الحميد بدوى باشا
بالمرسوم الصادر فى ٣٠ ابريل سنة ١٩٤٥ .

(٢) توفى فى ١٩٣٦/٢/٢٨ وعين فى مكانه أحد الخمسة الذين صدر بهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .

(٣) توفى فى ١٩٤٩/٢/٨ وعين فى مكانه حضرة الأستاذ إبراهيم مصطفى بك بالمرسوم الصادر فى
٢٣ مايو سنة ١٩٤٩ .

(٤) توفى فى ١٩٣٨/٤/١٩ وعين فى مكانه أحد الخمسة الذين صدر بهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .

الأستاذ هـ. أ. ر. جب بمدرسة لندن للدراسات الشرقية .

الأستاذ الدكتور أ. فيشر (١) بجامعة لينبرج .

الأستاذ أ. نلينو (٢) بجامعة روما .

الأستاذ م. ماسينيوس بجامعة فرنسا .

الأستاذ أ. ج. فنسك (٣) بجامعة ليدن .

محمد كرد علي بك

الشيخ عبد القادر المغربي

الأب أنستاس ماري الكرملي (٤)

عيسى اسكندر المعلوف أفندي

السيد حسن عبد الوهاب أفندي

صدر بمرأى المنتزه في ١٦ جمادى الثانية سنة ١٣٥٢ (٦ أكتوبر سنة ١٩٣٢) .

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

عبد الفتاح يحيى

وزير المعارف العمومية

محمد حلمي عيسى

(١) توفي في ١٤/٢/١٩٤٩ وعين في مكانه حضرة الأستاذ محمود تيمور بك بالمرسوم الصادر في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٤٩ .

(٢) توفي في ٤/٨/١٩٣٨ وعين في مكانه أحد اللجنة الذين صدر بهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢

(٣) ألغى تعيينه واستبدل به الأستاذ م. ليتان بالمرسوم الصادر في ٢٤ يناير سنة ١٩٣٤ .

(٤) توفي في ٨/١/١٩٤٧ وعين في مكانه حضرة صاحب المعالي السيد محمد رضا الشيباني بالمرسوم الصادر في ٢٦ يناير سنة ١٩٤٨ .

(٢)

مرسوم

بتعيين عضو عامل بمجمع اللغة العربية الملكي

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ ١٤ شعبان سنة ١٣٥١ (١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢) بإنشاء مجمع اللغة العربية الملكي .

وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ١٦ جمادى الثانية سنة ١٣٥٢ (٦ أكتوبر سنة ١٩٣٣) بتعيين الأعضاء العاملين للمجمع المشار إليه .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

(١)

يعين الأستاذ م . ليمان بجامعة تيبجن بألمانيا عضواً عاملاً بمجمع اللغة العربية الملكي .

المادة الثانية

على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم .

صدر بسرأى القبة في ٨ شوال سنة ١٣٥٢ (٢٤ يناير سنة ١٩٣٤) .

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

عبد الفتاح يحيى

وزير المعارف العمومية

محمد حلمى عيسى

(٣)

مرسوم

بتعيين أعضاء عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٧ أغسطس سنة ١٩٣٨ .

وبالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ ، وعلى المرسوم الصادر في ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٣ بتعيين الأعضاء العاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت

مادة ١ - يضم إلى الأعضاء العاملين الحاليين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية كل من :

محمد حسين هيكل باشا .

الشيخ مصطفى عبد الرازق بك (١) .

الدكتور على إبراهيم باشا (٢) .

الشيخ محمد مصطفى المراغي (٣) .

عبد العزيز فهمي باشا .

أحمد لطفى السيد باشا .

عبد القادر حمزة باشا (٤) .

(١) توفى في ١٥/٢/١٩٤٧ وعين في مكانه حضرة الأستاذ خليل السكاكيني بالمرسوم الصادر في ٢٦ يناير سنة ١٩٤٨ .

(٢) توفى في ٢٨/١/١٩٤٧ وعين في مكانه حضرة صاحب السادة الأستاذ على عبد الرازق باشا بالمرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٤٧ .

(٣) استقال من عضوية المجمع في ١٨/١٠/١٩٤٢ وعين في مكانه أحد الخمسة الذين صدر بهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .

(٤) توفى في ٦/٦/١٩٤١ وعين في مكانه أحد الخمسة الذين صدر بهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .

الأستاذ عباس محمود العقاد .

طه حسين بك .

الأستاذ أحمد أمين بك .

ماده ٢ — على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم .

صدر بقصر عابدين في ٢٥ شوال سنة ١٣٥٩ (٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٠) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

حسين سرى

وزير المعارف العمومية

محمد حسين هيكل

(٤)

مرسوم

بتعيين أعضاء عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع ملكي للغة العربية، المعدل بالمرسوم الصادر في ٧ أغسطس سنة ١٩٣٨، وبالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠، وعلى المرسوم الصادر في ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٣ بتعيين الأعضاء العاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ - يعين عضواً عاملاً بمجمع فؤاد الأول للغة العربية كل من :

الدكتور على توفيق شوشة باشا .

الشيخ أحمد إبراهيم بك (١) .

أنطون الجميل بك (٢) .

أحمد حافظ عوض بك (٣) .

الشيخ حسن القاياتي .

مادة ٢ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم .

صدر بقصر عابدين في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٣٦١ (٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

مصطفى النحاس

وزير المعارف العمومية

أحمد نجيب الهلالي

(١) توفى في ١٧/١٠/١٩٤٥ وعين في مكانه حضرة الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني بالمرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٤٧ .

(٢) توفى في ١٣/١/١٩٤٨ وعين في مكانه حضرة الأستاذ أحمد حسن الزيات بالمرسوم الصادر في ٢٣ مايو سنة ١٩٤٩ .

(٣) توفى في ٢٩/١٢/١٩٥٠ وعين في مكانه حضرة صاحب العزة الدكتور محمد كامل حسين بك بالمرسوم الصادر في ٣ إبريل سنة ١٩٥٢ .

(٥)

مرسوم

بتعيين أعضاء عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول
للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠

وعلى المرسوم الصادر في ١١ ديسمبر سنة ١٩٤٦ بزيادة عدد أعضاء المجمع العاملين
إلى أربعين عضواً .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء

رسمنا بما هو آت

يعين الدكتور عبد الرازق أحمد السنهوري وزير الدولة

الدكتور إبراهيم بيومي مدكور	عضو مجلس الشيوخ
الدكتور عبد الوهاب عزام	عميد كلية الآداب — بجامعة فؤاد
زكي المهندس بك	عميد دار العلوم
الدكتور أحمد زكي بك	مدير عام مصلحة الكيمياء
الشيخ محمود شلتوت	عضو هيئة كبار العلماء
الدكتور محمد شرف بك (١)	كبير أطباء مستشفى السويس
مصطفى نظيف بك	الأستاذ بكلية الهندسة
محمد فريد أبو حديد بك	عميد معهد التربية العالي
الشيخ عبد الوهاب خلاف	أستاذ الشريعة بكلية الحقوق
أعضاء عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية .	

(١) توفي في ١٩٤٩/٤/٢ وعين مكانه حضرة الأستاذ عبد الحميد العبادي بك بالمرسوم الصادر في

٢٣ أبريل سنة ١٩٥١ .

المادة الثانية

على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

صدر بقصر عابدين في ٤ محرم سنة ١٣٦٦ (٢٨ نوفمبر سنة ١٩٤٦) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

إسماعيل صدقي

وزير المعارف العمومية

محمد حسن العشماوى

(٦)

مرسوم

بتعيين عضوين عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر
بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول
للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠
وعلى المرسومين الصادرين في ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٠ و ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ بتعيين
أعضاء عاملين بالمجمع المذكور .
وعلى المرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦ بزيادة عدد أعضاء المجمع العاملين
إلى أربعين عضواً .
وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعين الأستاذ على عبد الرازق والأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني (١) عضوين عاملين
بمجمع فؤاد الأول للغة العربية في المكانين اللذين خلوا بوفاة المرحومين الدكتور على إبراهيم
باشا والشيخ أحمد إبراهيم بك .

المادة الثانية

على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة
الرسمية .

صدر بقصر القبة في ٣٠ محرم سنة ١٣٦٧ (١٣ ديسمبر سنة ١٩٤٧) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمي النقراشي

وزير المعارف العمومية

عبد الرزاق احمد السهنوري

(١) توفي في ١٠/٨/١٩٤٩ ، وعين في مكانه حضرة الدكتور احمد عمار بالمرسوم الصادر في

٢٣ ابريل سنة ١٩٥١ .

مرسوم

بتعيين عضوين عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠

وعلى المرسومين الصادرين في ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٣ و ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٠ بتعيين أعضاء عاملين في المجمع المذكور

وعلى المرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦ بزيادة عدد أعضاء المجمع العاملين إلى أربعين عضواً

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء

رسمنا بما هو آت

مادة ١ - يعين الأستاذ محمد رضا الشيبى والأستاذ خليل السكاكيني عضوين عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية في المكانين اللذين خلوا بوفاة المرحوم الأب أنستاس مارى الكرملى والمرحوم الشيخ مصطفى عبد الرازق .

مادة ٢ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

صدر بقصر القبة في ١٥ ربيع الأول سنة ١٣٦٧ (٢٦ يناير سنة ١٩٤٨) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمى النقراشى

وزير المعارف العمومية

عبد الرزاق أحمد السنهورى

(٨)

مرسوم

بتعيين عضوين عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ ،
وعلى المرسومين الصادرين في ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٣ و ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .
وعلى المرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦ بزيادة عدد أعضاء المجمع العاملين إلى أربعين عضواً .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعين عضواً عاملاً بمجمع فؤاد الأول للغة العربية في المكانين اللذين خلوا بوفاة المرحومين أنطون الجميل باشا وعلى الجارم بك كل من :
الأستاذ إبراهيم مصطفى
الأستاذ أحمد حسن الزيات

المادة الثانية

على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر بقصر القبة في ٢٥ رجب سنة ١٣٦٨ (٢٣ مايو سنة ١٩٤٩) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

إبراهيم عبد الهادي

وزير المعارف العمومية

على أيوب

(٩)

مرسوم

بتعيين عضو عامل بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ .

وعلى المرسوم الصادر في ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٣ بتعيين أعضاء عاملين في المجمع المذكور .

وعلى المرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦ بزيادة عدد أعضاء المجمع العاملين إلى أربعين عضواً .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء

رسمنا بما هو آت

مادة ١ - يعين محمود تيمور بك عضواً عاملاً بمجمع فؤاد الأول للغة العربية في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الأستاذ الدكتور ا. فيشر .

مادة ٢ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

صدر بقصر القبة في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (٢٢ ديسمبر سنة ١٩٤٩) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

حسين سرى

وزير المعارف العمومية

محمد حسن العشماوى

(١٠)

مرسوم

بتعيين عضوين عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ .

وعلى المرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٦ بزيادة عدد أعضاء المجمع العاملين إلى أربعين عضواً .

وعلى المرسومين الصادرين في ٢٨ نوفمبر سنة ١٩٤٦ ، ١٣ ديسمبر سنة ١٩٤٧ . وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ - يعين عضواً عاملاً بمجمع فؤاد الأول للغة العربية في المكانين اللذين خلوا بوفاة المرحومين الدكتور محمد شرف بك والأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني كل من :-

عبد الحميد العبادي بك

الدكتور أحمد عمار .

مادة ٢ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

مصطفى النحاس

وزير المعارف العمومية

طه حسين

(١١)

مرسوم

بتعيين عضوين عاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية

نحن فاروق الأول ملك مصر والسودان

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية ، والمعدل بالمراسيم الصادرة في ١٧ أغسطس سنة ١٩٣٨ و ٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ و ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٦ .

وعلى المرسومين الصادرين في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٠ و ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ بتعيين أعضاء عاملين بالمجمع .

وعلى محضر جلسة مجلس المجمع في يوم ٣ مارس سنة ١٩٥٢ .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء

رسمنا بما هو آت

مادة ١ - يعين عضواً عاملاً بمجمع فؤاد الأول للغة العربية كل من :

وأصف بطرس غالى باشا فى المكان الذى خلا بوفاة المرحوم عبد العزيز فهمى باشا .

الدكتور محمد كامل حسين بك فى المكان الذى خلا بوفاة المرحوم أحمد حافظ عوض بك .

مادة ٢ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

صدر بقصر القبة فى ٨ رجب سنة ١٣٧١ هـ (٣ إبريل سنة ١٩٥٢) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نجيب الهلالي

وزير المعارف العمومية

محمد رفعت

أعضاء المجمع العاملون منذ إنشائه إلى الآن
مرتبة ترتيبا تاريخيا

الأعضاء العاملون منذ إنشاء المجمع إلى الآن

عدد	اسم العضو	تاريخ التعيين	ملاحظات
١	محمد توفيق رفعت باشا	١٩٣٣/١٠/٦	توفي في ١٩٤٤/٤/٥ وعين في مكانه الدكتور عبد الحميد بدوي باشا بالمرسوم الصادر في ٣٠ أبريل سنة ١٩٤٥
٢	حاجم ناحوم أفندى	»	»
٣	الشيخ حسين والى	»	توفي في ١٩٣٦/٢/٢٨ وعين في مكانه أحد الخمسة الذين صدر بتعيينهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ . توفي في ١٩٥١/١٢/١٧
٤	الدكتور فارس نمر باشا	»	»
٥	الدكتور منصور فهمى باشا	»	»
٦	الشيخ إبراهيم حمروش	»	»
٧	الشيخ محمد الخضر حسين	»	»
٨	أحمد العوامرى بك	»	»
٩	على الجارم بك	»	توفي في ١٩٤٩/٢/٨ وعين في مكانه حضرة الأستاذ إبراهيم مصطفى بالمرسوم الصادر في ٢٣ مايو سنة ١٩٤٩ . توفي في ١٩٣٨/٤/١٩ وعين في مكانه أحد الخمسة الذين صدر بتعيينهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .
١٠	الشيخ أحمد على الأسكندرى	»	»
١١	الأستاذ ه. ا. ر. جب	»	»
١٢	الأستاذ الدكتور ا. فيشر	»	توفي في ١٩٤٩/٢/١٤ وعين في مكانه محمود تيمور بك بالمرسوم الصادر في ٢٢ ديسمبر ١٩٤٩ . توفي في ١٩٣٨/٨/٤ وعين في مكانه أحد الخمسة الذين صدر بتعيينهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .
١٣	الأستاذ ا. نلليو	»	»
١٤	الأستاذ ل. ماسينيون	»	»
١٥	الأستاذ ا. ج. فنسك	»	ألغى تعيينه واستبدل به الأستاذ م. ليتان بالمرسوم الصادر في ٢٤ يناير سنة ١٩٤٩

عدد	اسم العضو	تاريخ التعيين	ملاحظات
١٦	محمد كرد على بك	١٩٣٣/١٠/٦	
١٧	الشيخ عبد القادر المغربي	»	
١٨	الأب انستاس مارى الكرملى	»	توفى فى ١٩٤٧/١٠/٨ وعين فى مكانه السيد محمد رضا الشيبى بالمرسوم الصادر فى ٢٦ يناير سنة ١٩٤٨ .
١٩	عيسى اسكندر المعلوف افندى	»	حذف اسمه من عداد الأعضاء العاملين ومنح لقب عضو فخرى بالمرسوم الصادر فى ٣ إبريل سنة ١٩٥٢
٢٠	السيد حسن عبد الوهاب افندى	»	
٢١	الأستاذ م. ليمان	١٩٣٤/١/٢٤	عين فى مكان الأستاذ ا. ج. فنسك .
٢٢	الدكتور محمد حسين هيكمل باشا	١٩٤٠/١١/٢٥	
٢٣	الشيخ مصطفى عبد الرازق بك	»	توفى فى ١٩٤٧/٢/١٥ وعين فى مكانه حضرة الأستاذ خليل السكاكيني بالمرسوم الصادر فى ٢٦ يناير سنة ١٩٤٨ .
٢٤	الدكتور على إبراهيم باشا	»	توفى فى ١٩٤٧/١/٢٨ وعين فى مكانه حضرة صاحب السعادة الأستاذ على عبد الرازق باشا بالمرسوم الصادر فى ١٣ ديسمبر سنة ١٩٤٧ .
٢٥	الشيخ محمد مصطفى المراعى	»	استقال من عضوية المجمع فى ١٠/١٨ ١٩٤٢ وعين فى مكانه أحد الخمسة الذين صدر بتعيينهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .
٢٦	عبد العزيز فهمى باشا	»	توفى فى ١٩٥١/٣/٤ وعين فى مكانه حضرة صاحب السعادة واصف غالى باشا بالمرسوم الصادر فى ١٩٥٢/٤/٣ .
٢٧	أحمد لطفي السيد باشا	»	
٢٨	عبد القادر حمزة باشا	»	توفى فى ١٩٤١/٦/٦ وعين فى مكانه أحد الخمسة الذين صدر بتعيينهم مرسوم ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٢ .

عدد	إسم العضو	تاريخ التعيين	ملاحظات
٢٩	الأستاذ عباس محمود العقاد	»	
٣٠	الدكتور طه حسين بك	»	
٣١	الدكتور أحمد أمين بك	١٩٤٠/١١/٢٥	
٣٢	الدكتور علي توفيق شوشة باشا	١٩٤٢/١٢/٣٠	
٣٣	الشيخ أحمد إبراهيم بك	»	توفي في ١٧/١٠/١٩٤٥ وعين في مكانه حضرة الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني بالمرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٤٧ .
٣٤	أنطون الجميل باشا	»	توفي في ١٣/١/١٩٤٨ وعين في مكانه حضرة الأستاذ أحمد حسن الزيات بالمرسوم الصادر في ١٣ مايو سنة ١٩٤٩
٣٥	أحمد حافظ عوض بك	»	توفي في ٢٩/١٢/١٩٥٠ وعين في مكانه حضرة صاحب العزة الدكتور محمد كامل حسين بك بالمرسوم الصادر في ١٩٥٢/٤/٣ .
٣٦	الشيخ السيد حسن القاياتي	»	
٣٧	الدكتور عبد الحميد بدوي باشا	١٩٤٥/٤/٣٠	عين في المكان الذي خلا بوفاته المرحوم الدكتور محمد توفيق رفعت باشا
٣٨	الدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري باشا	١٩٤٦/١١/٢٨	
٣٩	الدكتور إبراهيم بيومي مدكور	»	
٤٠	الدكتور عبد الوهاب عزام بك	»	
٤١	زكي المهندس بك	»	
٤٢	الدكتور أحمد زكي بك	»	
٤٣	الشيخ محمود شلتوت	»	
٤٤	الدكتور محمد شرف بك	»	توفي في ٢/٤/١٩٤٩ وعين في مكانه الأستاذ عبد الحميد العبادي بك بالمرسوم الصادر في ٢٣/٤/١٩٥١ .
٤٥	مصطفى نظيف بك	»	
٤٦	محمد فريد أبو حديد بك	»	
٤٧	الشيخ عبد الوهاب خلاف بك	»	

عدد	اسم العضو	تاريخ التعيين	ملاحظات
٤٨	الأستاذ على عبد الرازق باشا	١٩٤٧/١٢/١٣	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الدكتور على إبراهيم باشا .
٤٩	الأستاذ إبراهيم عبدالقادر المازني .	»	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الشيخ أحمد إبراهيم بك وتوفي في ١٩٤٩/٨/١٠ . وعين في مكانه الدكتور أحمد عمار بالمرسوم الصادر في ١٩٥١/٤/٢٣ .
٥٠	الأستاذ محمد رضا الشيبني	١٩٤٨/١/٢٦	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الأب أنستاس ماري الكرملي .
٥١	الأستاذ خليل السكاكيني	»	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الشيخ مصطفى عبد الرازق .
٥٢	الأستاذ إبراهيم مصطفى	١٩٤٩/٥/٢٣	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الأستاذ على الجارم بك .
٥٣	الأستاذ أحمد حسن الزيات	»	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم أنطون الجميل باشا .
٥٤	الأستاذ محمود تيمور بك	١٩٤٩/١٢/٢٢	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الأستاذ الدكتور ا. فيشر .
٥٥	الأستاذ عبد الحميد العبادي بك	١٩٥١/ ٤/٢٣	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الدكتور محمد شرف بك .
٥٦	الدكتور أحمد عمار	»	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني .
٥٧	واصف بطرس غالي باشا	١٩٥٢/٤/ ٣	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم عبد العزيز فهمي باشا واستقال من عضوية الجمع في ١٩٥٢/١١/٢٤ .
٥٨	الدكتور محمد كامل حسين بك	»	عين في المكان الذي خلا بوفاة المرحوم أحمد حافظ عوض بك .

أعضاء المجمع العاملون المصريون

حضرأت أعضاء المجمع العاملين المصريين

الرئيس	١ - الأستاذ أحمد لطفى السيد
كاتب السر	٢ - الدكتور منصور فهمى
عضو	٣ - الدكتور إبراهيم مدكور
»	٤ - الشيخ إبراهيم حمروش
»	٥ - الأستاذ إبراهيم مصطفى
»	٦ - الأستاذ أحمد العوامرى
»	٧ - الدكتور أحمد أمين
»	٨ - الأستاذ أحمد حسن الزيات
»	٩ - الدكتور أحمد زكى
»	١٠ - الدكتور أحمد عمار
»	١١ - الأستاذ السيد حسن القاياتى
»	١٢ - سيادة حاييم ناحوم
»	١٣ - الأستاذ زكى المهندس
»	١٤ - الدكتور طه حسين
»	١٥ - الأستاذ عباس محمود العقاد
»	١٦ - الأستاذ عبد الحميد العبادى
»	١٧ - الدكتور عبد الحميد بدوى
»	١٨ - الدكتور عبد الرزاق السنهورى
»	١٩ - الشيخ عبد الوهاب خلاف
»	٢٠ - الدكتور عبد الوهاب عزام
»	٢١ - الدكتور على توفيق شوشة
»	٢٢ - الأستاذ على عبد الرازق
»	٢٣ - الشيخ محمد الخضر حسين
»	٢٤ - الدكتور محمد حسين هيكل
»	٢٥ - الأستاذ محمد فريد أبو حديد
»	٢٦ - الدكتور محمد كامل حسين
»	٢٧ - الأستاذ محمود تيمور
»	٢٨ - الشيخ محمود شلتوت
»	٢٩ - الأستاذ مصطفى نظيف

أعضاء المجمع العاملون
الشرقيون والمستشرقون

أعضاء المجمع العاملون الشرقيون والمستشرقون

- ١ - الأستاذ حسن حسنى عبد الوهاب تونس
- ٢ - السيد محمد رضا الشيبى العراق
- ٣ - خليل السكاكيني فلسطين
- ٤ - محمد كرد على سوريا
- ٥ - الشيخ عبد القادر المغربي سوريا
- ٦ - هـ. ا. ر. جب انجلترا
- ٧ - ل. ماسينيون فرنسا
- ٨ - م. ليمان ألمانيا

القسم الثاني

الأعضاء الفخريون

ومراسيم تعيينهم

منح الأستاذ عيسى اسكندر المعلوف لقب عضو فخري

وهذا هو المرسوم :

نحن فاروق الأول ملك مصر والسودان .

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية والمعدل بالمراسيم الصادرة في ١٧ أغسطس سنة ١٩٣٨ و ٨ مايو سنة ١٩٤٠ و ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ، وعلى المرسوم الصادر في ٦ أكتوبر سنة ١٩٣٣ بتعيين أعضاء عاملين بالمجمع وعلى محضر جلسة مجلس المجمع في يوم ٣ مارس سنة ١٩٥٢ .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت :

مادة (١) يحذف اسم الأستاذ عيسى اسكندر المعلوف من عداد الأعضاء العاملين بمجمع فؤاد الأول للغة العربية ، ويمنح لقب « عضو فخري » بالمجمع المذكور .

مادة (٢) على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم . ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر بقصر القبة في ٨ رجب سنة ١٣٧١ (٣ أبريل سنة ١٩٥٢) .

وزير المعارف العمومية	فاروق
(محمد رفعت)	بأمر حضرة صاحب الجلالة
	رئيس مجلس الوزراء
	(أحمد نجيب الهملاي)

القسم الثالث

الأعضاء المراسلون

وقرارات تعيينهم

(١)

قرار وزارى

رقم ٤٩٣٩ بتاريخ ١١/٩/١٩٣٨

وزير المعارف العمومية

بعد الاطلاع على الكتاب الوارد إلينا من رئيس مجمع فؤاد الأول للغة العربية ،
بترشيح أربعة من رجال العلم والفضل فى دولة إيران ليكونوا أعضاء مراسلين للمجمع ،
وللأسباب المبينة بهذا الكتاب .

وبعد الاطلاع على المادة الثامنة من المرسوم الصادر فى ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢
بانشاء المجمع .

قرر ما يأتى

المادة الأولى

يعين عضواً مراسلاً للمجمع فؤاد الأول للغة العربية كل من حضرات :

- | | |
|----------------------------------|---|
| ١ - صاحب المعالى حسين سمعى | نائب رئيس مجمع اللغة الفارسية |
| ٢ - صاحب السعادة إسماعيل مرآت | وزير المعارف العمومية بالنيابة (كفيل) |
| ٣ - الدكتور السيد قاسم غنى (١) | عضو مجمع اللغة الفارسية |
| ٤ - الأستاذ السيد رشيد باسمى (٢) | عضو مجمع اللغة الفارسية |

المادة الثانية

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار .

وزير المعارف العمومية

(محمد حسين هيكل)

(١) توفى إلى رحمة الله .

(٢) توفى إلى رحمة الله .

(٢)

قرار وزارى

رقم ٧١٠٥ بتاريخ ١١/١/١٩٤٦

وزير المعارف العمومية

بعد الإطلاع على المرسوم الصادر فى ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع ملكى
للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر فى ٧ أغسطس سنة ١٩٣٨ وبالمرسوم الصادر فى
١٩٤٠/٥/٢٨.

وبعد الإطلاع على المادة الثامنة من المرسوم المذكور
وبناء على اقتراح مجلس المجمع بجلسته المنعقدة فى ٣١/١٠/١٩٤٦ منح حضرة الدكتور
داود الجلبى الموصلى لقب « عضو مراسل » فى المجمع تنويهاً لعمله العلمى بوضع معجم
فرنسى عربى فى أمراض الجلد .

قرر ما يأتى

المادة الأولى :

منح الدكتور داود الجلبى الموصلى لقب « عضو مراسل » فى مجمع فؤاد الأول
للغة العربية .

المادة الثانية :

على سعادة وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار .

وزير المعارف العمومية

(محمد حسن العشماوى)

(٣)

قرار وزارى

رقم ٧٨٤٤ بتاريخ ٢٨/٤/١٩٤٨

وزير المعارف العمومية

بعد الإطلاع على المادة الثامنة من المرسوم الصادر فى ١٣/١٢/١٩٣٢ المعدل بالمرسوم الملكى الصادر فى ٢٨/٥/١٩٤٠ الخاص بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية وعلى كتاب المجمع الخاص بمنح بعض العلماء لقب « عضو مراسل » .

قرر ما يأتى

المادة الأولى :

يمنح كل من حضرات الأساتذة الآتية أسماؤهم بعد لقب « عضو مراسل » وهم :

روما	١ -	حضرة الأستاذ جبريل
لندن	٢ -	» » آربرى
ليون	٣ -	» » لاوست
أبسالا	٤ -	» » تيرج
سوريا	٥ -	» » خليل مردم
سوريا	٦ -	» » شفيق جبرى
العراق	٧ -	» » محمد بهجة الأثرى
سوريا	٨ -	» » الأمير مصطفى الشهابى
تونس	٩ -	» » طاهر بن عاشور
مراكش	١٠ -	» » الشيخ محمد الحجوى
مراكش	١١ -	» » علال الفاسى
من السودان ومدرس بالأزهر	١٢ -	» » محمد نور الحسن
الحجاز	١٣ -	» » خير الدين الزركلى
من موظفى المعارف بالسودان سابقاً	١٤ -	» » عبد الله عبد الرحمن الأمين

المادة الثانية :

على سعادة رئيس المجمع تنفيذ هذا القرار .

وزير المعارف العمومية
(السهنورى)

(٤)

قرار وزارى

رقم ٨٤٩٠ بتاريخ ١٩٤٩/٥/٢٢

وزير المعارف العمومية

بعد الاطلاع على ما عرضه علينا مجمع فؤاد الأول للغة العربية بتاريخ ١٩٤٩/٥/٤ بشأن الموافقة على منح لقب عضو مراسل لأربعة من العلماء الشرقيين .

وبعد الاطلاع على المادة الثامنة من المرسوم الملكى الصادر فى ١٩٣٢/١٢/١٣ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية والمعدل بالمرسوم الملكى الصادر فى ١٩٣٨/٨/٣ .

قرر ما يأتى

المادة الأولى :

يمنح حضرات الأساتذة الموضحة أسماؤهم بعد لقب « عضو مراسل » وهم :

- ١ - حضرة صاحب المعالي على أصغر حكمت وزير خارجية إيران ووزير المعارف السابق لها
- ٢ - حضرة الأستاذ إيليا أبو ماضى من لبنان
- ٣ - حضرة الأستاذ ميخائيل نعيمة من لبنان
- ٤ - حضرة الأستاذ عادل جبر من فلسطين

المادة الثانية :

على سعادة رئيس مجمع فؤاد الأول للغة العربية تنفيذ هذا القرار .

وزير المعارف العمومية

(على أيوب)

(٥)

قرار وزارى

رقم ٩٢٦٢ بتاريخ ١٩٥٠/٤/٢٥

وزير المعارف العمومية

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع ملكى
للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر فى ٧ أغسطس سنة ١٩٣٨ وبالمرسوم الصادر فى
٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ .

وبعد الاطلاع على المادة الثامنة من المرسوم المذكور وبناء على اقتراح المجمع بجلسته
المنعقدة فى ٣ أبريل سنة ١٩٥٠ منح حضرة الدكتور غلام على رعدى لقب « عضو
مراسل بالمجمع »

قرر ما يأتى

المادة الأولى :

يمنح حضرة الدكتور غلام على رعدى لقب « عضو مراسل » فى مجمع فؤاد الأول
للغة العربية .

المادة الثانية :

على سعادة وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار .

وزير المعارف العمومية

ختم (طه حسين)

(٦)

قرار وزارى

رقم ١٠٦١٦ بتاريخ ٩ مارس سنة ١٩٥٢

وزير المعارف العمومية

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول
للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر فى ٧ أغسطس سنة ١٩٣٨ وبالمرسوم الصادر فى ٢٨ مايو
سنة ١٩٤٠ .

وبعد الاطلاع على المادة الثامنة من المرسوم المذكور . وبناء على اقتراح المجمع
بجلسته المنعقدة فى ٤ فبراير سنة ١٩٥٢ .

قرر ما يأتى

المادة الأولى :

يمنح كل من :

- ١ - حضرة صاحب السعادة الأستاذ فارس الخورى بك من سوريا
 - ٢ - « الأستاذ عبد العزيز الميمنى من الهند
 - ٣ - « السيد سليمان الندوى من الباكستان
- لقب « عضو مراسل » فى مجمع فؤاد الأول للغة العربية .

المادة الثانية :

على سعادة وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار .

وزير المعارف العمومية

(محمد رفعت)

(٧)

قرار وزاري

رقم ١٠٦٤٣ بتاريخ ١٩٥٢/٣/٢٩

وزير المعارف العمومية

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول
للغة العربية المعدل بالمرسوم الصادر في ٧ أغسطس سنة ١٩٣٨ وبالمرسوم الصادر في
٢٨ مايو سنة ١٩٤٠ .

وبعد الاطلاع على المادة الثانية من المرسوم الملكي وبناء على اقتراح المجمع بجلسته
المنعقدة في ٣ مارس سنة ١٩٥٢ منح حضرة الأستاذ إيميليو جارسيا جوش أستاذ اللغة
وآدابها بجامعة مدريد والعضو بالمجمع اللغوي الأسباني والمجمع التاريخي الأسباني لقب
« عضو مراسل للمجمع » .

قرر ما يأتي

المادة الأولى :

يمنح حضرة الأستاذ إيميليو جارسيا جوش لقب « عضو مراسل » في مجمع فؤاد الأول
للغة العربية .

المادة الثانية :

على سعادة وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار .

وزير المعارف العمومية

(محمد رفعت)

الأعضاء المرسلون
منذ إنشاء المجمع إلى الآن

حضرأت أعضاء المجمع المراسلین

الإسم	تاریخ التعین	رقم القرار	ملاحظات
حسنی سمیع	١٩٣٨/٩/١١	٤٩٣٩	نائب رئیس مجمع اللغة الفارسیة. طهران. ایران
إسماعیل مرآت	»	»	توفی وعین فی مکانه الأستاذ
الدكتور قاسم غنی	»	»	غلام علی رعدي . ایران
السید رشید باسمی	»	»	عضو مجمع اللغة الفارسیة بطهران (توفی) ایران
الدكتور داود الجلی	»	»	عضو مجمع اللغة الفارسیة بطهران (توفی) ایران
فرنسیسکو جبریل	١٩٤٦/١١/١	٧١٠٥	العراق
لاوست	١٩٤٨/٤/٢٨	٧٨٤٤	أستاذ الدراسات الشرقية بجامعة روما . إيطاليا
أ.ج. آربری	»	»	أستاذ بالمعهد الفرنسي بدمشق روما
هنریك صمویل تیبرج	»	»	جامعة كبرج . إنجلترا
خلیل مردم	»	»	جامعة آبسالا السويد
شفیق جبری	»	»	عضو المجمع العلمي العربي بدمشق سوريا
محمد بهجة الأثری	»	»	عمید كلية الآداب بالجامعة السورية بدمشق . سوريا
الأمیر مصطفی الشهابی	»	»	عضو المجمع العلمي العراقي بیغداد . العراق
محمد الطاهر بن عاشور	»	»	الوزیر المفوض لسوريا بمصر سوريا
محمد الحجوی	»	»	مشیخة الجامع الأعظم بتونس . تونس
علال الفاسی	»	»	القصر الملكي العلوی . مراکش
محمد نور الحسن	»	»	وزارة العدلیة والمعارف الإسلامیة . مراکش
خیر الدین الزرکلی	»	»	رئیس حزب الإخوان المراكشی السودان
عبدالله عبدالرحمن الأمين	»	»	وزیر مفوض بوزارة الخارجية جدة . الحجاز
علی أصغر حکمت	»	»	كلية الأقباط بالخرطوم . السودان
	١٩٤٩/٥/٢٢	٨٤٩٠	إيران

الإسم	تاريخ التعيين	رقم القرار	ملاحظات
إيليا أبو ماضي	١٩٢٩/٥/٢٢	٨٤٩٠	لبنان
ميخائيل نعيمة	»	»	لبنان
عادل جبر	»	»	فلسطين
غلام علي رعدى	١٩٥٢/٤/٢٥	٩٢٦٢	عين خلفاً للمرحوم الأستاذ إسماعيل مرآت .
فارس الخورى	١٩٥٢/٣/ ٩	١٠٦١٦	إيران
عبد العزيز الميمنى	»	»	سوريا
سليمان الندوى	»	»	الهند
إيمليو جارسيا جوش	١٩٥٢/٣/٢٩	١٠٦٤٣	الباكستان
			شيخ الندويين .
			أستاذ اللغة وآدابها بجامعة مدريد
			والعضو بالمجمع اللغوى
			الأسباني والمجمع التاريخي
			الأسباني
			أسبانيا

الباب الثالث

هيئات المجمع وإدارته

القسم الأول

هيئات المجمع

أولاً : مؤتمر الجمع

يتكون مؤتمر الجمع من كل أعضائه المصريين والشرقيين والمستشرقين (انظر المادة (٤) من المرسوم) .

ثانياً : مجلس الجمع

يتكون مجلس الجمع من أعضائه المقيمين بالقطر المصرى . (أنظر المادة (٤) من المرسوم) .

ثالثاً : مكتب الجمع

يتكون مكتب الجمع طبقاً للمادة (١٢ مكررة) من حضرات السادة : -

١ - الأستاذ أحمد لطفى السيد	الرئيس
٢ - الدكتور منصور فهمى	عضو
٣ - » إبراهيم مدكور	»
٤ - » أحمد أمين	»
٥ - الأستاذ إبراهيم مصطفى	»
٦ - » شفيق غربال	وكيل وزارة المعارف
٧ - الدكتور مهدى علام	من موظفى وزارة المعارف
٨ - الأستاذ عبد الفتاح الصعيدى	المراقب الإدارى للمجمع

رابعاً : لجان الجمع

وفقاً للمادة العاشرة من مرسوم إنشاء الجمع : يؤلف الجمع من بين أعضائه لجاناً يحدد اختصاصها ، على أن تقوم بدراسة ما يعهد إليها فيه من أعمال دراسة تمهيدية ، ثم تعرض قراراتها على مجلس الجمع ، ثم على مؤتمره .

ويزيد عدد اللجان تبعاً للحاجة ، ويتغير تأليفها كلما بدت مصلحة فى التغيير .

وها هى ذى أسماء اللجان القائمة بالعمل الآن (١) وبيان اختصاصها :

(١) على ما هو وارد بجلسة المجلس الرابعة بتاريخ ٣١ من أكتوبر سنة ١٩٤٩ من دور الانعقاد السادس عشر .

(١) لجنة المعجم اللغوى التاريخى :

إعداد المواد التى يتألف منها معجم مستوعب لألفاظ اللغة العربية وما طرأ عليها من تطور ، مع تحقيق أصولها واشتقاقها ومجازها .

(٢) لجنة المعجم اللغوى الوسيط :

تقوم اللجنة بعمل معجم لغوى وسيط مصور للمثقفين عامة ، والطلاب خاصة .

(٣) لجنة معجم ألفاظ القرآن الكريم :

تقوم اللجنة بشرح ألفاظ القرآن الكريم بعد ترتيبها ترتيباً معجمياً . بحيث يستطيع الناظر فى ألفاظ معجم القرآن أن يعرف بسهولة معنى اللفظ اللغوى والمجازى الوارد فى أى آية من آياته ، ومعنى الآية على وجه الإجمال .

(٤) لجنة الأدب :

تشجيع الإنتاج الأدبى من شعر وقصة وبحوث وتحقيقات أدبية . وذلك بتنظيم مسابقات أدبية سنوية ترصد لها جوائز مالية . كما تقوم بالتنويه الأدبى عن الإنتاج الأدبى الممتاز .

(٥) لجنة الألفاظ والأساليب وألفاظ الحضارة الحديثة :

تبحث فى تصحيح الألفاظ والأساليب المتداولة . كما تقوم بجمع الألفاظ المستعملة فى الحياة العامة .

(٦) لجنة اللهجات والصلة بين العامية والفصحى :

تبحث فى تنظيم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية .

(٧) لجنة البحوث :

تقترح موضوعات البحوث التى تلقى فى المؤتمر أو المجلس . وتتلقى البحوث التى يراد عرضها على المؤتمر والمجلس .

(٨) لجنة الأصول والإملاء :

تبحث فى أصول اللغة : كالتضمنين ، والتعريب ، والتوليد ، والإشتقاق ، والقياس . كما تقوم ببحث تسهيل كتابة الهمزة فى مواضعها المختلفة وكذا الألف اللينة ليستطيع الصغار كتابتها وقراءتها بسهولة .

(٩) لجنة الأحياء والزراعة :

تبحث في مصطلحات الأحياء التي تشتمل على علمى الحيوان والنبات . وكذلك مصطلحات الزراعة .

(١٠) لجنة الإقتصاد والقانون :

تبحث في مصطلحات الإقتصاد السياسى والعلوم السياسية والقوانين المختلفة .

(١١) لجنة الجغرافيا والتاريخ :

تبحث في مصطلحات العلوم الجغرافية والتاريخية .

(١٢) لجنة الرياضه والهندسة :

تبحث في مصطلحات الحساب والجبر والهندسة بأنواعها وعلم الآلات والخيال (الميكانيكا) والفلك .

(١٣) لجنة الطب :

تبحث في مصطلحات الطب بأنواعه .

(١٤) لجنة الفلسفة والاجتماع :

تبحث فيما يأتى :

(أ) العلوم الفلسفية : كعلوم النفس ، والمنطق والأخلاق والتصوف ، والإلهيات والدينيات .

(ب) العلوم الاجتماعية : كالحقوق والسياسة والإدارة ووصف الشعوب .

(١٥) لجنة الكيمياء والطبيعة :

تبحث فيما يأتى :-

(أ) علوم الكيمياء بفروعها المختلفة .

(ب) مصطلحات الطبيعة بأقسامها من البصريات والكهرباء والمغناطيس وما إلى ذلك .

(١٦) لجنة علم الأرض (الجيولوجيا) :

تبحث في مصطلحات علم الأرض وما يتعلق بها من صنوبر ومعادن .

(١٧) لجنة بحث تيسير الكتابة العربية :

دراسة المقترحات الخاصة بتيسير الكتابة العربية بغية الوصول إلى أحسن اقتراح في التيسير .

خامساً : الخبراء

طبقاً للمادة الحادية عشرة من مرسوم إنشاء الجمع ، تستعين بعض اللجان خبيراً أو جملة خبراء يقوم كل منهم بشرح المصطلحات ووضع تعريفها أمام اللجنة ثم أمام المجلس والمؤتمر ، ويختار الخبراء من المتخصصين في المواد من أساتذة الجامعات والمعاهد وغيرهم من العلماء والفنيين ، وتنتهى صلتهم بالجمع بمجرد الفراغ من تقرير موادهم .

القسم الثاني

إدارة المجمع

أولاً : الرئيس

١ - المرحوم الدكتور محمد توفيق رفعت (باشا)

عين (المرحوم) الدكتور محمد توفيق رفعت عضواً للمجمع رئيساً له بالمرسوم الصادر أول مارس سنة ١٩٣٤ ، وقد جدد انتخابه فظل رئيساً إلى أن توفي إلى رحمة الله في ٥ من أبريل سنة ١٩٤٤ .

٢ - الأستاذ أحمد لطفي السيد

عين حضرة الأستاذ أحمد لطفي السيد عضواً للمجمع رئيساً له بالمرسوم الصادر في ٣١ من مارس سنة ١٩٤٥ لمدة ٣ سنوات ، وقد جدد انتخابه فهو الرئيس الحالي .

* * *

ثانياً : كاتب السر

الدكتور منصور فهمي

انتخب المجمع حضرة الأستاذ الدكتور منصور فهمي عضواً للمجمع كاتب سر له بتاريخ ١٧ من فبراير سنة ١٩٣٤ ، وجدد انتخابه إلى الآن فهو كاتب سر المجمع الحالي .

* * *

ثالثاً : المراقب الإداري

١ - المرحوم الشيخ محمد حسنين الغمراوي (بك)

عين (المرحوم) الشيخ محمد حسنين الغمراوي مراقباً إدارياً للمجمع عند إنشائه إلى أن انتهى عقد استخدامه في ١٩٣٥/١/٣ .

٢ - المرحوم الأستاذ محمد أحمد جاد المولى (بك)

ندب (المرحوم) الأستاذ محمد أحمد جاد المولى المفتش بوزارة المعارف مراقباً إدارياً للمجمع في ١٩٣٥/١/٢ إلى أن نقل إلى منصب المفتش الأول للغة العربية بوزارة المعارف في ١٩٣٦/١٠/١٧ .

٣- المرحوم الشيخ عبد العزيز البشرى

عين (المرحوم) الشيخ عبدالعزیز البشرى المراقب الإدارى المساعد بالمجمع مراقباً إدارياً له فى ٢٥/١١/١٩٣٦ ، وظل يشغل هذا المنصب حتى توفى إلى رحمة الله فى ٢٥/٣/١٩٤٣ .

٤- الأستاذ عبد الفتاح الصعيدى

عين حضرة الأستاذ عبد الفتاح الصعيدى رئيس التحرير بالمجمع مراقباً إدارياً له فى ٣١ من مارس سنة ١٩٤٣ وهو مراقبه الحالى .



Princeton University Library



32101 075918076